



ALbaha University

العدد الرابع والعشرون ... محرم ١٤٤٢ هـ - سبتمبر ٢٠٢٠ م

ردمك (النشر الإلكتروني): ٧٤٧٢ - ١٦٥٢

ردمك: ٧١٨٩ - ١٦٥٢

مجلة جامعة الباحة

للعلوم الإنسانية

دورية - علمية - محكمة



مجلة علمية تصدر عن جامعة الباحة



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

جامعة الباحة

وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية

تصدر عن جامعة الباحة

مجلة دورية — علمية — محكمة

مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية

رندم (النشر الإلكتروني): ٧٤٢٢-١٦٥٢

رندم: ٧١٨٩-١٦٥٢

العدد الرابع والعشرون ... محرم ١٤٤٢ هـ - سبتمبر ٢٠٢٠ م

المحتويات

- التعريف بالمجلة
- الهيئة الاستشارية لمجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية
- المحتويات
- 1 منهج الشيخ السعدي في بيان الهدايات القرآنية في تفسيره (من خلال سورتي الفاتحة والبقرة)
د. أحمد بن محمد أحمد آل مصوي الغامدي
- 32 المسائل العقدية التي اتفقت عليها فرق الخوارج
د. محمد بن سعيد بن حامد آل مدشة الغامدي
- 64 المقارنة بين الشريعة ومدونة جوستينيان (Justinien) في كتاب الوصايا من الباب السابع عشر وحتى
الحادي والعشرين
- د. أحمد علي محمد الغامدي
- 97 ظاهرة الإجحاف في الدرس اللغوي: حذف الحرف أمودجاً
د. حسن بن محمد بن حسن القرني
- 139 البنية السردية في الرحلة (المازنية) إلى الحجاز
د. عبدالله بن خميس بن سوقان العمري
- 168 فاعلية استراتيجية التدريس المتمايز في تدريس العلوم على تنمية مهارات التفكير المتشعب
والمهارات الاجتماعية لدى طلاب المرحلة المتوسطة بمحافظة الزلفي
- أ. د. عبدالله بن عواد الحربي
- 189 تطوير أداء أعضاء هيئة التدريس بجامعة الباحة في ضوء مضامين الرؤية الوطنية للمملكة العربية
السعودية 2030
- د. فيصل علي الغامدي؛ د. محمد عبدالكريم علي عطية؛ د. عمير سفر الغامدي؛ د. عزلاء محمد الغامدي
- 271 واقع برنامج الإعداد التربوي لطلاب المنح بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
د. عبداللطيف بن محسن العريني
- 295 التحليل العملي الاستكشافي والتوكيدي لمقياس اتجاه طلبة الدراسات العليا نحو الإحصاء
د. محمد بن راشد عبدالكريم الزهراني
- 326 تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس بجامعة شقراء في ضوء متطلبات اقتصاد المعرفة
د. يوسف بن محمد بن إبراهيم الهويش
- 371 The Effectiveness of Using Electronic Mind Maps to Develop Students'
Knowledge of Multimedia Concepts at Albaha University
- فاعلية استخدام خرائط ذهنية إلكترونية لتنمية مفاهيم الوسائط المتعددة لدى الطلاب في
جامعة الباحة
- د. عبدالله بن خليفة العديل
- 385 Service Quality Perception and Patients Satisfaction a Case Study of King
Fahd Hospital Al-Baha, Saudi Arabia
- تقييم جودة الخدمة ورضا المرضى في مستشفى الملك فهد بالباحة بالمملكة العربية
السعودية
- د. زياد مشعل الزابيدي

رئيس هيئة التحرير:

د. مكي بن حوفان القرني

مدير التحرير:

د. محمد عبد الكريم علي عطية

أعضاء هيئة التحرير:

د. سعيد بن أحمد عيدان الزهراني

أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية

كلية العلوم والآداب بالمنفذ جامعة الباحة

د. عبدالله بن خميس العمري

أستاذ مشارك بقسم اللغة العربية

كلية العلوم والآداب ببلجرشي جامعة الباحة

د. محمد بن حسن الشهري

أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة الباحة

د. خديجة بنت مقبول الزهراني

أستاذ مشارك بقسم الإدارة والتخطيط التربوي

كلية التربية جامعة الباحة

د. محمد بن عبد الكريم علي عطية

أستاذ مشارك بقسم الإدارة والتخطيط التربوي

كلية التربية جامعة الباحة

رندم النشر الورقي: 7189 — 1652

رندم النشر الإلكتروني: 7472 — 1653

رقم الإيداع: 1963 — 1438

ص. ب: 1988

هاتف: 00966 17 7250341 / 00966 17 7274111

تحويلة: 1314

البريد الإلكتروني: bujz@bu.edu.sa

الموقع الإلكتروني: https://portal.bu.edu.sa/ar/web/bujzhs

المسائل العقديّة التي اتفقت عليها فرق الخوارج

د. محمد بن سعيد بن حامد آل مدشة الغامدي

الأستاذ المشارك بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية بكلية

الأداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبد العزيز

الملخص:

اتفقت فرق الخوارج على خمسة مسائل: المسألة الأولى: أنّ أفضل الصحابة بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما -، المسألة الثانية: تكفير عثمان - رضي الله عنه - وكذلك الحكمان ومن رضي بحكمهما، أمّا تكفير علي - رضي الله عنه - فقد خالف فيه الحازمية من الخوارج حيث توقفوا في أمر علي ولم يصرّحوا بالبراءة منه - رضي الله عنه وأرضاه -، المسألة الثالثة: تكفير مرتكب الكبيرة وتخليده في النار، وأنّه لا تثبت له الشفاعة يوم القيامة، المسألة الرابعة: تجويزهم الخروج على الإمام الجائر بالسيف أو بغيره، المسألة الخامسة: تجويز الإمامة في غير قريش، وأمّا القول بخلق القرآن، وإنكار عذاب القبر، فلم يثبت اتفاق فرق الخوارج على القول بهما.

الكلمات المفتاحية: المسائل العقديّة؛ فرق الخوارج.

Issues of Agreement among Khawarej Groups

Dr. Muhammad bin Saeed bin Hamed Al Madshah Al-Ghamdi

*Associate Professor, Department of Sharia and Islamic Studies,
Faculty of Arts and Humanities, King Abdulaziz University*

Abstract:

Khawarej groups agreed on five issues: First: The best of sahaba after death of prophet Mohammed (PBUH) were Abo Bakr and Omar (May Allah Bless them), Second: Judging Othman and Ali (May Allah Bless them) and the two arbitrators and those who accepted their resolution as unbelievers, Third: Judging those committing major sins are unbelievers and being immortal in hell as well as being deprived from shafaa, Fourth: Allowing rejecting the unfair ruler using arms, Fifth: Allowing imams to come from tribes other than Qurash, As for the creation of the Holy Quran and denial of the tomb torture, it is not proved that the Khawarej groups agreed on them.

Keywords: Issues of Agreement, Khawarej Groups.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإن الخوارج فرقة من الفرق التي ابتليت الأمة بها، فقد ضلّت عن سواء السبيل، وأضلت معها خلقا اغتروا بحسن عبادتهم، وهؤلاء الخوارج كان ابن عمر رضي الله عنه، يراهم شرار خلق الله، وقال: (إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين)^(١)، وقد روى البخاري في صحيحه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (سيخرج قوم في آخر الزمان، أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرميّة، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة)^(٢) وقد قال قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي، في تفسير قول الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧] قال قتادة: (إن لم تكن الحرورية والسبئية فلا أدري من هم؟ ولعمري لو كان أمر الخوارج هدى لا اجتماع، ولكنه كان ضلالة فتفرّق، وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله وجدت فيه اختلافاً كثيراً، فوالله إنّ الحرورية لبدعة، وإن السبئية لبدعة، ما أنزلت في كتاب ولا سنّهنّ نبي).^(٣)

لذلك أحببت أن أتحدّث في هذا البحث عن الخوارج، مبيناً الآراء العقدية التي اتفقت عليها فرق الخوارج، حتى يحذر المسلم من بدعتهم، وينجو بدينه، ويسلم صدره لإخوانه المؤمنين، ويعرف لسلف هذه الأمة من الصحابة وأتباعهم ومن سار على نهجهم فضلهم، ولا يشق عصا الطاعة، ولا يفرّق صف أمته حين يراهم مجتمعين.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي، من خلال جمع آراء الخوارج من كتب المقالات، ومن كتب الإباضية؛ لأنّها الفرقة الوحيدة من فرق الخوارج التي وصلت إلينا كتبهم، مع الاستعانة بشيء من كتب التاريخ، بحيث يتم جمع ما اتفقوا عليه من مسائل، وتحليل بعض النصوص الواردة عنهم، والخروج ببيان الاتفاق أو عدمه.

خطة البحث:

وقد قسّمت هذا البحث إلى مطالب:

المطلب الأول: مسائل الاتفاق التي جاء ذكرها في كتب المقالات.

المطلب الثاني: اتفاق الخوارج على أنّ أفضل الصحابة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر

وعمر رضي الله عنهما.

(١) صحيح البخاري، ١٦/٩، كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدّين بعد إقامة الحجة عليهم، حديث رقم (٦٩٣٠)، تحقيق/محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.

(٢) صحيح البخاري، ١٦/٩، كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدّين بعد إقامة الحجة عليهم، حديث رقم (٦٩٣٠).

(٣) الإبانة الكبرى، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العكبري المعروف بابن بطة، ٦٠٧/٢، تحقيق: رضا معطي وآخرين، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

- المطلب الثالث: تكفير عثمان وعلي رضي الله عنهما_ وكذلك الحَكَمَان ومن رضي بحكهما.
- المطلب الرابع: تكفير مرتكب الكبيرة وتخليده في النار، وأنه لا تثبت له الشفاعة يوم القيامة.
- المطلب الخامس: القول بخلق القرآن.
- المطلب السادس: إنكار عذاب القبر.
- المطلب السابع: تجويزهم الخروج على الإمام الجائر بالسيف أو بغيره.
- المطلب الثامن: تجويز الإمامة في غير قريش.
- الخاتمة.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم، وأسأله التوفيق والسداد، وأن يغفر الخطأ والزلل، إنه سميع، قريب، مجيب الدعاء.

وصلى الله وسلّم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المطلب الأول: (مسائل الاتفاق التي جاء ذكرها في كتب المقالات)

لقد تحدّث عدد من علماء الفرق والمقالات عن المسائل التي أجمعت عليها سائر فرق الخوارج، وفيما يلي بيان أقوال علماء الفرق والمقالات في تعداد هذه المسائل التي حصل الاتفاق عليها بين سائر فرق الخوارج.

قال أبو القاسم البلخي: (الخوارج، الذي يجمعهم: إكفار علي وعثمان، والإكفار لمرتكي الكبائر، والخروج على الإمام الجائر، والإنكار لأمر الحكّمين، والبراء منهما، ومَن حَكَمَهما ورضي بهما، أو تولّى أحداً مِّن صَوَّب أمر الحكّمين أو رضي به).^(١)

وقال أبو الحسن الأشعري: (أجمعت الخوارج على إكفار علي بن أبي طالب _رضوان الله عليه_ إن حكم، وهم مختلفون هل كفره شرك أم لا، وأجمعوا على أن كلّ كبيرة كفر إلا النجدات فإنها لا تقول ذلك، وأجمعوا على أنّ الله _سبحانه_ يعدّب أصحاب الكبائر عذاباً دائماً إلا النجدات أصحاب نجدة).^(٢)

وقال أيضاً: (وكل الخوارج يقولون بخلق القرآن).^(٣)

وقال أيضاً: (الخوارج يقولون: أن مرتكي الكبائر ممن ينتحل الإسلام يعدّبون عذاب الكافرين).^(٤)

(١) كتاب المقالات ومعه عيون المسائل والجوابات، أبو القاسم عبدالله بن أحمد البلخي، ص ١١٧، تحقيق: أ.د. حسين خانصو وأ.د. راجح كردي ود. عبد الحميد كردي، دار الفتح للدراسات والنشر، عمان، الأردن، ط ١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.

(٢) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ٨٦، عني بتصحيحه: هلموت ريتز، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط ٣، ١٩٨٠ هـ - ١٤٠٠ م.

(٣) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٠٨.

(٤) المرجع السابق، ص ١٢٤.

وقال أيضا: (وأما السيف فإن الخوارج تقول به وتراه، إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف، ولكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه، بالسيف أو بغير السيف).^(١)

وقال أيضا: (ولا يرون إمامة الجائر).^(٢)

وقال أيضا: (والخوارج لا يقولون بعذاب القبر ولا ترى أن أحداً يعذب في قبره).^(٣)

وقال ابن حزم: (وذهبت الخوارج كلها، وجمهور المعتزلة وبعض المرجئة، إلى أنها - أي: الإمامة - جائزة في كل من قام بالكتاب والسنة قرشياً كان، أو عربياً، أو ابن عبد).^(٤)

وقال أيضاً: (وذهبت الخوارج كلها، وبعض أهل السنة، وبعض المعتزلة، وبعض المرجئة، إلى أن أفضل الصحابة بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبو بكر وعمر).^(٥)

وقال أبو المظفر الاسفراييني: (اعلم أن الخوارج عشرون فرقة، وكلهم متفقون على أمرين لا مزيد عليهما في الكفر والبدعة، أحدهما: أنهم يزعمون أن علياً وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، وكل من رضي بالحكمين، كفروا كلهم، والثاني: أنهم يزعمون أن كل من أذنب ذنباً من أئمة محمد - صلى الله عليه وسلم - فهو كافر، ويكون في النار خالدًا مخلدًا، إلا النجدات منهم فإنهم قالوا: إن الفاسق كافر على معنى أنه كافر نعمة ربه، فيكون إطلاق هذه التسمية عند هؤلاء منهم على معنى الكفران، لا على معنى الكفر، ومما يجمع جميعهم أيضاً: تجويزهم الخروج على الإمام الجائر).^(٦)

وقال الشهرستاني عن الخوارج: (ويجمعهم القول بالتبري من عثمان وعلي - رضي الله عنهما -، ويقدمون ذلك على كل طاعة، ولا يصححون المناكحات إلا على ذلك، ويكفرون أصحاب الكبراء، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً).^(٧)

وقال الرازي: (الخوارج، سائر فرقهم متفقون على أن العبد يصير كافراً بالذنب، وهم يكفرون عثمان وعلياً - رضي الله عنهما - وطلحة والزبير وعائشة، ويعظمون أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما -).^(٨)

(١) المرجع السابق، ص ١٢٥

(٢) المرجع السابق، ص ١٢٥

(٣) المرجع السابق، ص ١٢٧

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، ٧٤/٤، مكتبة الخانجي - القاهرة.

(٥) المرجع السابق، ٩٠/٤

(٦) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، أبو المظفر طاهر بن محمد الاسفراييني، ص ٤٥، المحقق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط ١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

(٧) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، ١١٥/١، المحقق: عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٨ م.

(٨) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي، ص ٤٦، المحقق: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (واتفقت الخوارج على تكفير علي، وقدحهم فيه أكثر من قدحهم في عثمان).^(١)

وقال أيضا: (وأما الوعيدية من الخوارج والمعتزلة فزعموا: أنّ الشفاعة إنّما هي للمؤمنين خاصة في رفع بعض الدرجات، وبعضهم أنكر الشفاعة مطلقا).^(٢)

وأشير إلى أنّ الشهرستاني وابن حزم حين قاما بتعريف الخوارج، عرّفوهما ببعض هذه المسائل التي حصل الإجماع عليها بين سائر فرق الخوارج، يقول الشهرستاني في تعريفه للخوارج: (كلُّ من خرج على الإمام الحقّ الذي اتفقت الجماعة عليه يسمّى خارجياً، سواءً كان الخروج في أيّام الصحابة على الأئمّة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين لهم بإحسان، والأئمّة في كل زمان).^(٣)

ويقول ابن حزم: (ومن وافق الخوارج، من إنكار التحكيم، وتكفير أصحاب الكبراء، والقول بالخروج على أئمة الجور، وأنّ أصحاب الكبراء مخلّدون في النار، وأنّ الإمامة جائزة في غير قريش، فهو خارجي).^(٤) وليس الأمر في التعريف فقط، بل حتّى في الأسماء والألقاب التي وُضعت للخوارج، نجد أنّ لها علاقة بهذه المسائل التي أجمعوا عليها.

قال أبو الحسن الأشعري: (والسبب الذي له سُمّوا خوارج، خروجهم على علي بن أبي طالب، والذي له سُمّوا محكّمة، إنكارهم الحكّمين، وقولهم: لا حكم إلاّ لله).^(٥)

ويسمّون أيضاً بالنواصب؛ وسبب تسميتهم بالنواصب هو مبالغتهم في نصّب العداء لعلي بن أبي طالب -رضي الله عنه-، قال المقرئزي: (الخوارج، ويقال لهم النواصب، والحرورية نسبة إلى حروراء، موضع خرج فيه أوّلهم على عليّ -رضي الله عنه-، وهم الغلاة في حبّ أبي بكر وعمر، وبغض عليّ بن أبي طالب -رضوان الله عليهم أجمعين-).^(٦)

(١) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية، ٢٢٤/٨، المحقق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط ١، ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م.

(٢) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية، ٣١٤/١، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦ هـ ١٩٩٥ م.

(٣) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكرم الشهرستاني، ١١٤/١، المحقق: عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلّبي، ١٣٨٧ هـ ١٩٦٨ م.

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، ٩٠/٢.

(٥) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٢٧-١٢٨. وانظر: كتاب المقالات ومعه عيون المسائل والجوابات، أبو القاسم عبد الله بن أحمد البلخي، ص ١٥٣.

(٦) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، تقي الدين أحمد بن علي المقرئزي، ١٨٥/٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وهؤلاء هم الذين نصبوا العداوة لعلي ومن والاه، وهم الذين استحلوا قتله، وجعلوه كافراً، وقتلَهُ أحد رؤوسهم عبد الرحمن بن ملجم المرادي، فهؤلاء النواصب، الخوارج، المارقون، إذ قالوا: إنَّ عثمان وعلي بن أبي طالب ومن معهما، كانوا كُفَّاراً مرتدين).^(١)

وقال الذهبي: (من تعرَّض للإمام علي بدم، فهو ناصبي يُعزَّر، فإن كَفَّره، فهو خارجي مارق).^(٢) ومن خلال ما سبق يتبيَّن أنَّ علماء الفرق والمقالات قد ذكروا مسائل أجمعت عليها فرق الخوارج، ويمكن إجمال هذا المسائل فيما يلي:

المسألة الأولى: أنَّ أفضل الصحابة بعد رسول الله _صلى الله عليه وسلم_ أبو بكر وعمر _رضي الله عنهما_.

المسألة الثانية: تكفير عثمان وعلي _رضي الله عنهما_ وكذلك الحكَّمان ومن رضي بحكمهما.

المسألة الثالثة: تكفير مرتكب الكبيرة وتخليده في النار، وأنَّه لا تثبت له الشفاعة يوم القيامة.

المسألة الرابعة: القول بخلق القرآن.

المسألة الخامسة: إنكار عذاب القبر.

المسألة السادسة: تجويزهم الخروج على الإمام الجائر بالسيف أو بغيره.

المسألة السابعة: تجويز الإمامة في غير قريش.

وفيما يلي بيان هذه المسائل، حيث سيُفرد لكل مسألة من هذه المسائل مطلباً مستقلاً.

المطلب الثاني: (اتفاق الخوارج على أنَّ أفضل الصحابة بعد رسول الله _صلى الله عليه وسلم_ أبو

بكر وعمر _رضي الله عنهما_)

قال ابن حزم: (وذهبت الخوارج كلها، وبعض أهل السنَّة، وبعض المعتزلة، وبعض المرجئة، إلى أنَّ أفضل

الصحابة بعد رسول الله _صلى الله عليه وسلم_ أبو بكر وعمر).^(٣)

وحين ننظر إلى تاريخ الخوارج، وإلى مناظراتهم نجدهم يقدِّرون أبا بكر وعمر _رضي الله عنهما_ ويترحَّمون

عليهما، فقد جاء في كتب التاريخ أنَّه حين أرسلَ عليُّ بن أبي طالب _رضي الله عنه_ قيسَ بن سعد بن عبادة إلى

الخوارج، قال لهم قيس بن سعد: (عباد الله، أخرجوا إلينا طلبتنا منكم، وادخلوا في هذا الأمر الذي منه خرجتم،

وعدودوا بنا إلى قتال عدونا وعدوكم، فإنكم ركبتم عظيمًا من الأمر، تشهدون علينا بالشرك، والشرك ظلم عظيم،

(١) مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، ٤/٦٨

(٢) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ٧/٣٧٠، تحقيق/مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م.

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، ٤/٩٠

وتسفكون دماء المسلمين، وتعدونهم مشركين!) فقال عبد الله بن شجرة السلمي من الخوارج: إنَّ الحق قد أضاء لنا، فلسنا نتابعكم أو تأتونا بمثل عمر، فقال قيس بن سعد: (ما نعلمه فينا غير صاحبنا يقصد علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فهل تعلمونه فيكم؟).^(١)

فالخوارج يرفضون متابعة علي رضي الله عنه، ويطلبون أن يحكمهم رجل مثل عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وقد جاء في مناظرة عمر بن عبدالعزيز لاثنتين من الخوارج، أنَّ عمر بن عبدالعزيز قال لهما: (أخبراني عن أبي بكر وعمر، أليسا على حق؟) قالوا: بلى، قال: (أتعلمان أن أبا بكر حين قاتل أهل الردة سفك دماءهم، وسبي الذراري، وأخذ الأموال؟) قالوا: بلى، قال: (أتعلمان أنَّ عمر ردَّ السبايا بعده إلى عشائرتهم بفضية؟) قالوا: نعم، قال: (فهل يرى عمر من أبي بكر؟) قالوا: لا، قال: (أفتبرؤون أنتم من واحد منهما؟) قالوا: لا.^(٢)

وهذه المناظرة تثبت مدى تولي الخوارج لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعدم البراءة منهما. وممن نُقِلَ عنه الترحم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما صالح بن مسرح أحد بني امرئ القيس، وكان يرى رأي الصقريَّة من الخوارج، وكان له جماعة من أهل الموصل يعلمهم القرآن ويفقههم، ويقص عليهم، وكان كثير العبادة، وكان إذا قصَّ يحمده الله ويثني عليه، ويصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم يأمر بالزهد في الدنيا، والرغبة في الآخرة، ويحث على ذكر الموت، ثم يترحم على الشيخين أبي بكر، وعمر، ويثني عليهما ثناءً حسناً^(٣)، وقد نقل ابن جرير الطبري خطبة له خطب بها في أصحابه، فكان مما قاله صالح بن مسرح في هذه الخطبة: (ألا إنَّ من نعمة الله على المؤمنين أن بعث فيهم رسولا من أنفسهم، فعلمهم الكتاب والحكمة، وزكاهم وطهرهم، ووقفهم في دينهم، وكان بالمؤمنين رؤوفا رحيفا، حتى قبضه الله صلوات الله عليه، ثم ولي الأمر من بعده التقي الصديق على الرضا من المسلمين، فاقتدى بهديه، واستنَّ بسنته، حتى لحق بالله رحمه الله، واستخلف عمر، فولاه الله أمر هذه الرعية، فعمل بكتاب الله، وأحيا سنة رسول الله، ولم يخف في الله لومة لائم، حتى لحق به رحمة الله عليه)^(٤)

فهذا قائد من قادات الصقريَّة إحدى فرق الخوارج يترحم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويذكرهما

بخير.

(١) تاريخ الرسل والملوك أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، وصلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطي، ٨٣/٥، دار التراث، بيروت، ط ٢، ١٣٨٧هـ.

(٢) الكامل في التاريخ، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد ابن الأثير، ١٠٣/٤، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

(٣) انظر: البداية والنهاية، ٢٥١/١٢-٢٥٢، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط ١، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

(٤) انظر: تاريخ الطبري أو تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ٢١٧/٦، دار التراث، بيروت، ط ٢، ١٣٨٧هـ.

وحين نتقل إلى كتب الإباضية نجد منهم موالاة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما _ وعدم البراءة منهما، ففي كتاب عبدالله بن إباح الذي كتبه إلى عبدالملك بن مروان، والذي يتناقله الإباضية في كتبهم، قال عبد الله بن إباح: (ثمّ قام من بعده أبو بكر على الناس، فأخذ بكتاب الله وسنة نبيه، ولم يفارقه أحد من المسلمين في حكم حكّمه، ولا قسم قسّمه حتى فارق الدنيا، وأهل الإسلام عنه راضون وله مجامعون، ثمّ قام من بعده عمر بن الخطاب قوياً في الأمر، شديداً على أهل النفاق، يهتدي بمن كان قبله من المؤمنين، يحكم بكتاب الله، وابتلاه الله بفتوح من الدنيا ما لم يبتل به أصحابه، وفارق الدنيا والدين ظاهر، وكلمة الإسلام جامعة، وشهادتهم قائمة، والمؤمنون شهداء الله في الأرض. وكذلك قال الله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].^(١)

وقال أبو المؤثر الصلت بن خميس وهو من أئمة الإباضية في القرن الثالث الهجري في عُمان: (واعلموا رحمنا الله وإياكم، أنّه لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلّم كان أولى الناس بالإمامة أبو بكر الصديق رحمه الله _ وكان أفضل المسلمين يومئذ في دين الله، وأعلمهم بكتاب الله وسنة نبيه، وحلال الله وحرامه، وأوضحهم ورعاً، وأصدقهم صدقاً).^(٢)

وقال أيضاً: (وأفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلّم في كل وجه من الوجوه، أبو بكر وعمر).^(٣)

وقال سالم بن حمد بن سليمان الحارثي من علماء الإباضية: (واتفق المحققون على أنّه _ أي أبا بكر الصديق _ أفضل الصحابة).^(٤)

وقال أيضاً: (وقال القطب^(٥)): وأفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلّم أبو بكر وعمر، ويُقطع لهما بالجنة).^(٦)

ومن خلال ما سبق يتبيّن لنا صحة ما ذكره ابن حزم من اتفاق الخوارج على أنّ أفضل الصحابة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلّم أبو بكر وعمر، كما تبين لنا أنّ الخوارج يتولّون أبا بكر وعمر، ويدعون لهما بالرحمة.

(١) كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، سرحان بن سعيد الإزكوي، ٢/٢٠٧-٢٠٨، تحقيق وتقديم/د. محمد حبيب صالح والدكتور محمود بن مبارك السليمي، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ط ٢، ١٤٣٤ هـ ٢٠١٣ م.

(٢) السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، ٢/٣٠٠، تحقيق أ.د. سيّدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م.

(٣) المرجع السابق، ٢/٣١٣

(٤) العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد بن سليمان الحارثي، ص ١٥، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ط ٢، ١٤٣٨ هـ ٢٠١٧ م.

(٥) القطب عند الإباضية لقب لشيخهم محمد بن يوسف اطفيش، المتوفى سنة ١٣٣٢ هـ. (انظر: معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، ٢/٨٦٢، دار الوعي للنشر والتوزيع، الجزائر، ط ٢، ١٤٣٣ هـ ٢٠١٢ م).

(٦) العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد بن سليمان الحارثي، ص ٩٨

المطلب الثالث: (تكفير عثمان وعلي رضي الله عنهما_ وكذلك الحكمان ومن رضي بحكهما)

قال البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق عن المحكّمة الأولى الذين خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (فهذه قصة المحكّمة الأولى، وكان دينهم إكفار علي، وعثمان، وأصحاب الجمل، ومعاوية وأصحابه، والحكّمين، ومن رضي بالتحكيم، وإكفار كل ذي ذنب ومعصية).^(١)

وقال أبو الحسن الأشعري عن الأزارقة: (ويكفرون علياً رضي الله عنه في التحكيم، ويكفرون الحكّمين أبا موسى وعمرو بن العاص).^(٢)

ونقل الذهبي في سير أعلام النبلاء^(٣) أنّ عمران بن حطان بن ظبيان السدوسي وهو من رؤوس الخوارج، وقد جعلته الصقرية وهي إحدى فرق الخوارج إماماً وزعيماً لها، وقد بلغ من شدّة بغضه لعلي رضي الله عنه أنه رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي بن أبي طالب، فقال في رثاء ابن ملجم ومدح ضربته التي بها قتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه:

يا ضربةً من تقيّ ما أراد بها	إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره حيناً فأحسبه	أوفى البرية عند الله ميزانا
أكرم بقوم بطون الطير قبرهم	لم يخلطوا دينهم بغيا وعدوانا

فانظر إلى زعيم فرقة من فرق الخوارج كيف يجعل قاتل رابع الخلفاء الراشدين، ومن بشره الرسول صلى الله عليه وسلّم بالجنة، كيف يجعل هذا القاتل أوفى البرية عند الله ميزانا، نسأل الله السلامة من الضلالة والفتن، ونعوذ بالله من اتباع الهوى، وقلة العلم، والقول على الله بلا علم.

وكان مما قاله صالح بن مسرح أحد قادات الخوارج في إحدى خطبه، بعد أن أثنى وترحم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، قال: (وولي المسلمين من بعده أي: بعد عمر عثمان، فاستأثر بالفيء، وعطل الحدود، وجار في الحكم، واستدل المؤمن، وعزز المجرم، فسار إليه المسلمون فقتلوه، فبرئ الله منه ورسوله وصالح المؤمنين، وولي أمر الناس من بعده علي بن أبي طالب، فلم ينشب أن حكّم في أمر الله الرجال، وشك في أهل الضلال، وركن وأدهن، فنحن من علي وأشياعه برآء، فتيسروا رحمكم الله لجهاد هذه الأحزاب المتحزبة، وأئمة الضلال الظلمة).^(٤)

فهذه المقولة من صالح بن مسرح تثبت براءة الخوارج من عثمان وعلي رضي الله عنهما.

(١) الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية، عبد الفاهر بن طاهر بن البغدادي، ص ٦١، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ١٩٧٧، ٢٠٢٠ م.

(٢) مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري، ص ٨٧

(٣) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ٢١٥/٤، تحقيق/ مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة،

ط ١٤٠٥، ١٩٨٥ م.

(٤) انظر: تاريخ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ٢١٧/٦.

ومن الخوارج فرقة يقال لها الشيبية وهي جماعة تُنسب إلى رجل من بني شيبان يقال له شبيب بن يزيد الشيباني، قيل إنهم طائفة من الصقرية، وقيل إنهم فرقة مستقلة عن الأزارقة والصقرية^(١)، وقد جيء بمجموعة من الأسرى من أتباع شبيب بن يزيد الشيباني إلى الحجاج بن يوسف الثقفي، فلما وقفوا بين يديه رفع الحجاج رأسه فنظر إلى شيخ منهم وسيم جسيم، فقال الحجاج له: (يا شيخ! اخترت الدنيا على الآخرة!) قال: كلا يا حجاج! ولكني اخترت الآخرة على الدنيا بخروجي عليك وعلى صاحبك الفاجر، فقال الحجاج: (اضربوا عنقه)، فقال الشيخ: الحمد لله ولا حُكْم إلا لله، الحمد لله على ما قضى وقدر، ولكن لا تعجل يا حجاج فقد قلت بيتين من الشعر أريد أن أختم بها عملي، فقال الحجاج: (قل ما بدا لك)، فأنشأ يقول:

أبرأ إلى الله من عمرو وشيعته ومن علي ومن أصحاب صيغين
ومن معاوية الغاوي وشيعته لا بارك الله في القوم الملاعين

فأمر الحجاج بضرب عنقه.

ثم قُدِّم إليه آخر، فقال له الحجاج: (ما دينك أيها الرجل؟) فقال: أنا على دين صاحب الفلك، قال الحجاج: (وأنا على دين صاحب الفلك أيضا)، فما تقول في علي وعثمان؟ قال: كافران، فُقِّدِم ثم ضُرِبَتْ عنقه. ثم قُدِّم إليه آخر، فقال له الحجاج: (ما دينك؟) قال: أنا على دين صاحب الأحقاف، قال الحجاج: (وأنا على دين صاحب الأحقاف)، فما تقول في علي وعثمان؟ قال: كافران جميعا، فُقِّدِم ثم ضُرِبَتْ عنقه. ثم قُدِّم إليه رجل، فقال له الحجاج: (ما دينك؟) فقال: أنا على دين صاحب الحجر، قال: (فما تقول في علي وعثمان؟) قال: كافران، فُقِّدِم ثم ضُرِبَتْ عنقه.

وقُدِّم إليه ثلاثة نفر في حبل، وقد شُدَّت أيدهم على أعناقهم، قال لهم الحجاج: (ما دينكم؟) فقال أحدهم: أنا على دين الذي وقى، وقال الآخر: وأنا على دين صاحب الأيكة، وقال الثالث: وأنا على دين صاحب الألواح، فقال الحجاج: (وأنا على دين من ذكرتم)، فقال: (ما تقولون في الخنتين علي وعثمان، والحواريين طلحة والزبير، والحكمين عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري؟) فقالوا: نقول: إنهم كفار، وليس الحكم إلا لله رب العالمين، فُقِّدِموا فُضِرِبَتْ أعناقهم.

ثم قُدِّم إليه رجلان مقيدان، فقال الحجاج لأحدهما: (ما دينك؟) فقال: أنا على دين الإسلام الذي بعث الله به نبيه محمدا _ صلى الله عليه وسلم _، فهدى به من الضلالة، وأنقذ به من العمى والضلالة والجهالة، وعلى دين صاحبه أبي بكر الصديق الذي ولي أمور الناس من هذه الأمة فكان محمودا، وخرج من هذه الأمة مفقودا، وعلى دين صاحبه عمر بن الخطاب الذي عاش في الدنيا حبيبا، ثم قبضه الله إليه سعيدا وشهيدا، قال الحجاج:

(١) الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد الفاهر بن طاهر بن البغدادي، ص ٨٩

(فما تقول في أمير المؤمنين عثمان بن عفان؟) قال: ذاك رجل لا يلتقي باسمه الشفتان، قال الحجاج: (فما تقول في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب؟) قال: ذاك رجل آمن صغيراً وكفر كبيراً، قال الحجاج: (فما تقول في معاوية بن أبي سفيان؟) قال: وما أقول في رجل بين أطباق النيران ينادي: يا حنّان يا مّنان، والرب عليه غضبان، فقال الحجاج: (أخروه)، فأخروه فضرّبت عنقه. (١)

فانظر إلى رجال الشيبية كيف أجابوا بتكفير عثمان، وعلي، ومعاوية، وطلحة، والزبير، وأبي موسى الأشعري، وعمرو بن العاص، رضي الله عنهم أجمعين وأرضاهم.

وأما فرقة الخازمية ويقال لهم الخازمية من الخوارج وهم أتباع حازم بن علي، فقد قال الشهرستاني المتوفى سنة ٥٤٨ هـ عنهم: (ويحكى عنهم أنهم يتوقفون في أمر علي رضي الله عنه، ولا يصرحون بالبراءة منه، ويصرّحون بالبراءة في حق غيره). (٢)

وهذا التوقف من الخازمية في شأن علي رضي الله عنه - إذا صحّ فهو ينقض اتفاق الخوارج على تكفير علي رضي الله عنه.

إلا أنّ ما نقله الشهرستاني عن الخازمية نقله علي سبيل الحكاية ولم يجزم به، كما أنّ هذا النقل عن الخازمية لم أجد من ذكره من المتقدمين على الشهرستاني كأبي القاسم عبد الله بن أحمد البلخي المتوفى سنة ٣١٩ هـ في كتابه المقالات، وكذلك أبو الحسن الأشعري المتوفى سنة ٣٣٠ هـ في كتابه مقالات الإسلاميين لم يذكر توقفهم في شأن علي رضي الله عنه، وكذلك عبد القاهر البغدادي المتوفى سنة ٤٢٩ هـ لم يذكر توقفهم في علي رضي الله عنه، لذلك لا يمكن الجزم بصحة ما حكى عنهم من التوقف في أمر علي رضي الله عنه وبالتالي لا يمكن أن يُحكم بنقض اتفاق الخوارج على تكفير علي رضي الله عنه - من أجل حكاية لم يُجزم بها، ولم نجد من ذكرها من علماء الفرق السابقين على الشهرستاني.

ومن الخوارج فرقة الإباضية، وقد ذكر أبو الحسن الأشعري أنّ من فرق الإباضية فرقة يُقال لهم الحفصية، وكان إمامهم حفص بن أبي المقدم، زعم أنّ علياً هو الحيران الذي ذكره الله في القرآن في قوله - تعالى ﴿قُلْ أَدْعُوْنَ إِلَى دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانًا لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَىٰ انْتِنًا قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأَمْرًا لِلنَّبِيِّ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧١﴾﴾ [الأنعام: ٧١] وزعم أنّ أصحابه الذين يدعونه إلى الهدى هم الخوارج من أهل النهروان، وزعم أنّ علياً هو الذي أنزل الله سبحانه فيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ

(١) انظر: كتاب الفتوح، أبو محمد أحمد بن أعثم الكوفي، ٦٧/٤-٦٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٩ هـ ٢٠١٨ م.

(٢) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، ١/١٣١

الَّذِي وَيَشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ الَّذِي الْخَصَّامُ ﴿٢٠٤﴾ [البقرة: ٢٠٤]، وزعم أن عبد الرحمن بن ملجم هو الذي أنزل الله فيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]. (١)

وحين نظر في كتب الإباضية - كما سيأتي ذكره - نجد أنها مليئة بالبراءة من علي، وعثمان، وطلحة، والزبير، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبي موسى الأشعري، رضي الله عنهم أجمعين وأرضاهم. وتعريف البراءة عند الإباضية هي: (البغض بالجنان، والشتم باللسان، والميل بالقلب والجوارح عن عارض لعصيانه). (٢)

وجاء في كتاب بيان الشرع للكندي مسألة: (قلت: والذي أبرأ منه كيف تكون نيتي فيه وقولي حين يسقط الفرض الذي قد لزمني؟" قال: "نيتك فيه التبري من فعله المحرم، والتخطئة له، وتضليله على فعله ومفارقته عليه"، قلت: "فإن قبّحته أو لعنته أو شتمته؟"، قال: "كل ذلك جائز فيه وهو من البراءة، ولا شيء فيه عليك، وبالله التوفيق"). (٣)

فهذه البراءة عند الإباضية بغض، وشتم، ومفارقة وخروج، وتقبیح، ولعن، وشتم، ولم يقتصر الأمر على البراءة، بل حكموا بكفرهم، وأوجبوا لهم النار.

جاء في كتاب زعيم الإباضية عبد الله بن إباح إلى عبد الملك بن مروان، أن ابن إباح قال في كتابه: (وكل ما عدت عليكم من عمل عثمان يكفر الرجل أن يعمل ببعض هذا، وكان من عمل عثمان أنه كان يحكم بغير ما أنزل الله، وخالف سنة نبي الله والخليفين الصالحين أبي بكر وعمر، وقد قال الله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] وقال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يُحِجْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] والفاسقون والكافرون) ثم قال: (فكل هذه الآيات تشهد على عثمان، وإنما شهدنا بما شهدت به هذه الآيات) ثم قال بعد ذلك: (فعلّم المؤمنون أن طاعة عثمان على ذلك طاعة إبليس) ثم قال بعد ذلك: (فقتلوه بحكم الله، وقال الله: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَتَلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ ۖ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهِمْ يَنْتَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢])، وقال أيضا: (واعلم أنّما علامة كفر هذه الأمة، كفرها الحكم بغير ما أنزل الله). (٤)

ثم قال بعد ذلك: (فهذا خبر الخوارج، نشهد الله، والملائكة، أنا لمن عاداهم أعداء، وأنا لمن والاهم أولياء، بأيدينا، وألسنتنا، وقلوبنا، على ذلك نعيش ما عشنا، ونموت على ذلك إذا متنا). (٥)

(١) انظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٠٢-١٠٣

(٢) انظر: معالم الدين، عبدالعزيز بن إبراهيم الثميني المصعبي، ١٢٥/٢، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٧هـ ١٩٨٦م.

(٣) بيان الشرع، محمد بن إبراهيم الكندي، ٧٢/٣، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

(٤) السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، ٣٣٣/٢-٣٣٦.

(٥) المصدر السابق، ٣٤٢/٢.

وهذا النص من عبد الله بن إباض يدل دلالة واضحة على أن الإباضية فرقة من فرق الخوارج، وفيه الرد على مزاعم الإباضية الذين يحاولون التهرب من كونهم فرقة من فرق الخوارج.

ثم سار على نهج عبد الله بن إباض أتباعه من بعده، فقد قال أبو المؤثر الصلت بن خميس البهلوي من علماء الإباضية في القرن الثالث الهجري: (وقد عصى عثمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والله يقول: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣] فحق لإمام وجبت له النار أن لا يلي من أمور الناس شيئاً، وإن كابر عُزَلَ أو قُتِل). (١)

وقال عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه: (فهذا دليل على كفر عليّ وضلاله، وصواب أهل النهروان وعدلهم، ثم إنَّ علياً خلعه الحكمان فلم يرض حُكُمهما، وفرَّق الله أمره فقتله عبدالرحمن بن ملجم غضباً لله، وكان ذلك منه حلالاً لقتله الذين يأمرون بالقسط من الناس، فرحم الله عبدالرحمن). (٢)

وقال أبو قحطان خالد بن قحطان من علماء الإباضية في القرن الثالث الهجري: (فلما امتنع - أي عثمان بن عفان - من التوبة، وأضرَّ من عطية الحق، وظهر كفره في الدار والدعوة، ولم يَزَّيَّب أحد من المسلمين في قتاله، فقاتلوه فظفرهم الله به، فهزموا أصحابه، فقتلوه خليعا من الإيمان خارجا منه بحكم القرآن، لأنَّ المسلمين إنما قتلوه بحكم كتاب الله، لأنَّ الله يقول: ﴿فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا يَأْمِنُونَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢] فلما نكث عثمان عن دينه، وطعن في دين المسلمين، قتلوه بكتاب الله). (٣)

وإذا أتينا إلى المعاصرين من الإباضية فسنجدهم لا يختلفون عن سابقهم، إلا أنهم استعملوا الإجمال في العبارة، ليوهمو السامع لكلامهم، والقارئ لكتبتهم، أنهم يترضون عن الصحابة ويجلّونهم، ويعرفون لهم قدرهم وفضلهم، إلا أنه لم يتكلم أحد منهم ناقدا لما صرح به السابقون من تكفير عثمان وعلي والبراءة منهما، بل نجدهم يمجّدون أولئك الأعلام ولا ينتقدونهم، ولا يقولون كان السابقون يقولون بالتكفير والبراءة بينما نحن لا نأخذ بقولهم أو نتراجع عنه، بل إنهم يعظّمونهم ويجلّونهم، وفيما يلي سأذكر قول أحد معاصريهم وهو شيخهم سالم بن حمد الحارثي المتوفى عام ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م، حيث ألّف كتابه (العقود الفضية في أصول الإباضية)، ولي مع هذا الكتاب وقفات:

الوقفة الأولى: قال الحارثي في كتابه العقود الفضية: (قال العلامة الرباني المبارك جاعد بن خميس بن مبارك الخروصي: إني لأقسم بالله قسم من بر في يمينه فلا حنث، أن من مات على الدين الإباضي الصحيح غير ناكث لما عاهد الله عليه من قبل ولا مغير حقيقته، كلا ولا مبدل طريقته أنه من السعداء، ومن أهل الجنة مع الأنبياء

(١) المصدر السابق، ٤٠/١

(٢) المصدر السابق، ٣٠٧/٢

(٣) المصدر السابق، ١٠٣/١

والأولياء، وأن من مات على خلافه فليس له في الآخرة إلا النار وبئس المصير، لأنه الحق وما ذا بعد الحق إلا الضلال، فأنتي تصرفون، على هذا إن شاء الله أحيًا وأموت عليه، وعليه ألقى الله رب العالمين).^(١)

والحارثي اكتفى بالنقل دون تعليق عليه، أو اعتراض، أو نقد، أو تصحيح.

وعبارة: (وأن من مات على خلافه فليس له في الآخرة إلا النار وبئس المصير) عبارة عامة يدخل فيها حتى

الصحابة _رضوان الله عليهم_.

الوقف الثانية: أنّ الحارثي في كتابه العقود الفضية قد ذكر كتاب زعيم الإباضية عبدالله بن إباح إلى عبد

الملك بن مروان، وفيه الطعن على عثمان وتكفيره، والطعن على معاوية، إلا أنّ الحارثي لم يدافع عن عثمان _رضي الله عنه_، ولم ينتقد ابن إباح، بل اكتفى ببيان أنّ البحث عن تلك الأحداث ليس بطاعة، وأن الجواب الكف فلا يُصوّب باطل، ولا يُبطل حق.^(٢)

الوقف الثالثة: تحدّث الحارثي عن فضل الصحابة ومنزلتهم، وترضى عنهم بقوله: (خاتمة في فضل الصحابة

ومنزلتهم _رضي الله عنهم_) وذكر عددا من الآيات في فضلهم.^(٣)

والحارثي بترضيه على الصحابة هو لم يخالف من سبقه، فهذا أبو المؤثر الصلت بن خميس البهلوي من علماء

الإباضية في القرن الثالث الهجري الذي حكم على عثمان بالنار، وكفّر عليا، يقول في ثنائه عن الصحابة وتوليهم:

(وأفضل الناس بعد رسول الله _صلى الله عليه وسلّم_ في كل وجه من الوجوه أبو بكر وعمر، وهما إماما المسلمين،

ثم أئمة المسلمين من بعدهم من أصحاب النبي _صلى الله عليه وسلّم_، أبو عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل،

وعبدالرحمن بن عوف، وعمار بن ياسر، وعبدالله بن مسعود، وأبو ذر، وسلمان، وصهيب، وبلال، وأبيّ بن كعب،

وزيد بن صوحان الذي قُتل يوم الجمل عند علي والمسلمين، وخزيمة بن ثابت، ومحمد وعبدالله ابنا بديل، وحرقوق

بن زهير السعدي^(٤)، وزيد بن حصن الطائي، اللذان استشهدا بالنهروان عند الإمام عبدالله بن وهب الراسبي^(٥)،

رحمهم الله، فهؤلاء أئمة المسلمين من أصحاب رسول الله _صلى الله عليه وسلّم_ ومن لم يدخل في الفتنة بعد

النبي _صلى الله عليه وسلّم_ ومن لم يُسمّ وأنكر المنكر على أهله، ومن شهد يوم الدار، والجمل، ويوم صفين،

(١) العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد الحارثي، ص ١٨٥، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ط ٢، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م، مراجعة/ إبراهيم بن محمد العساكر.

(٢) المصدر السابق، ص ١٤٢

(٣) المصدر السابق، ص ٩٣

(٤) اختلف في كونه من الصحابة، فقد ذكره ابن الأثير في الصحابة مستدركا على من قبله، وقال عنه ابن حجر: (وعندي في ذكره في الصحابة وقفة) وقيل أنه ذو الخويصرة

التميمي. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، ٤٤/٢، ٣٤٣)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت،

ط ١، ١٤١٥ هـ).

(٥) ذكره ابن حجر فيمن أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يره وبناءً على ذلك فلا تثبت له صحبه.

(انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ٧٨/٥، ترجمة رقم (٦٣٧٥).

وشهد النهروان من المسلمين، ومن لم يشهد هذه المشاهد ممن مات على دينهم، ومن مات قبل اختلاف الأمة، فهم أئمتنا، وأولياؤنا -رحمهم الله-^(١).

فالحارثي حين ترضى على الصحابة فهو لم يخالف نهج سابقيه، فقد ترضوا وترحموا على خلق كثير، وجمع غفير من صحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

لكن؛ هل يعني هذا الترضي عن الجمع الغفير من أصحاب رسول -صلى الله عليه وسلم- أنهم لا يقدرحون في غيرهم، أو يكفرونه، أو يعلنون البراءة منه؟

الجواب: رغم ترضيهم عن كل من سبق ذكره من الصحابة إلا أنهم يعلنون البراءة من آخرين، فهذا أبو المؤثر الصلت بن خميس صاحب النص السابق في الترضي عن أولئك الأصحاب والترحم عليهم، يقول معلنا البراءة من صحابة آخرين: (ومن دين المسلمين البراءة من عثمان بن عفان،... والبراءة من طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام بغيهما على المسلمين، وطلبهما بدم عثمان، والبراءة من علي بن أبي طالب بتحكيمة الحكمين، وقتله المسلمين على إنكار ذلك، والبراءة من معاوية بن أبي سفيان بطلبه بدم عثمان واغتصابه الإمامة ومحاربتة المسلمين وبغيه عليهم، والبراءة من عمرو بن العاص بدخوله في الحكومة والحكم لمعاوية بالإمامة وطلبه بدم عثمان، ومحاربتة المسلمين والبغي عليهم، والبراءة من عبدالله بن قيس أبي موسى الأشعري بدخوله في الحكومة).^(٢)

ثم تحدّث عن محمد بن مسلمة، وعبد الله بن عمر، وسعد بن أبي وقاص، والحسن بن علي بن أبي طالب، وأنّ الإباضية مختلفون فيهم منهم من يتولاهم، ومنهم من يبرأ منهم.^(٣)

فهذا موقف قدماء الإباضية فهم يترضون على جمع ويتبرأون من جمع من الصحابة. وإذا جئنا إلى الحارثي سنجد له عبارات تدل على أنه موافق للصلت بن خميس، إلا أنه حاول ألا يكون صريحاً كصرحة القدماء من أعلام مذهبه، ومع ذلك فقد قرّر تقارير تناقض ما قام به من الترضي والترحم على الصحابة، ومن هذه التقارير ما يلي:

أولاً: حين نقل الحارثي كتاب ابن إباح إلى عبد الملك ابن مروان، علّق الحارثي على كلام ابن إباح حين قال: (وكل ما عدت عليكم من عمل عثمان يكفّر الرجل أن يعمل ببعض هذا)، علّق الحارثي على هذه الجملة بقوله: (هذا هو كفر النعمة، المقر، لا كفر الشرك، كي لا يخفى).^(٤)

وسياًتي في المطلب القادم المراد بكفر النعمة عند الإباضية، وحكم صاحبه في الآخرة.

(١) السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، ٣١٣/٢

(٢) المرجع السابق، ٣١١/٢

(٣) المرجع السابق، ٣١٢/٢

(٤) العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد الحارثي، ص ١٤٠

ثانياً: ذكر الحارثي أنّ الآيات التي أثنت على الصحابة كآلية الأخيرة من سورة الفتح، وكآية بيعة الرضون، وغيرها من الآيات هي عامّة، لكن حكمها يثبت في الأفراد ظناً لا قطعاً وبقينا، ثم استدل على ذلك بقول الله تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩] فقال معلقاً على هذه الآية: (فربط مغفرة ذنوبهم وثوابهم إذا قرنوا الإيمان بالعمل الصالح، قل آمنتُ بالله ثم استقم، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ تَكَفَّ فَإِنَّمَا يَنكُفُّ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمُيْتَهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠] فدلّت أنّ في المبايعين تحت الشجرة من يحتمل نكته).^(١)

ثمّ قال بعد ذلك: (فإن قلتَ فما القول في البراءة من العاصي منهم؟ قلتُ هم كغيرهم، بدليل أنّ النبي صلى الله عليه وسلم برئ من الثلاثة الذين خُلّفوا حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت، وقصتهم مشهورة مجمع عليها، وهذا هو معنى البراءة التي هي بغض العاصي وحب المطيع، وهذه البراءة لا تنافي سعادتهم في الآخرة).^(٢) فهذا الكلام فيه إثبات أنّ في الصحابة عصاة، وأنّ حكمهم حكم غيرهم، لا مزية فيه للصحابة عن غيرهم، فمثل ما يتبرأ من العاصي من غير الصحابة، فكذلك يتبرأ من العاصي من الصحابة، وهذا التقرير هو عين ما قرره ابن إباح وقدماء الإباضية، إلا أنّ الإباضية القدامى صرّحوا بأسماء من يُتبرأ منهم، والمعاصرون اكتفوا بالإجمال دون تحديد وتعيين.

وأما قول الحارثي: (وهذه البراءة لا تنافي سعادتهم في الآخرة) هو موافق لمذهب الإباضية متقدّمهم ومعاصرهم، لأنّ الثلاثة الذين خُلّفوا قد تابوا وتاب الله عليهم، لكن ما ذا عمن مات ولم يتب من الذنب الذي تنسبه له الإباضية، أو لم يُعرف له توبة، فما هو الحكم في حقه؟

ثالثاً: قال الحارثي عن مذهب الإباضية بعد الحديث عن البراءة من العاصي من الصحابة: (هذا هو المذهب الوسط الذي اعتمده الإباضية، عكس اعتقاد فرق الخوارج الذين يحكمون بشرك المرتكب الكبيرة، وعكس معتقد غيرهم الذي يعذرون العاصي فيه ويتولونهم).^(٣)

وهنا مارس الحارثي التقية والإيهام، فلم يذكر لنا موقف الإباضية من مرتكب الكبيرة، بل اكتفى بالتشجيع على خصومه.

وهذا النص يفهم منه أنّ الحارثي يقرّ بأنّ في الصحابة من هو عاصي، ومرتكب للكبيرة، وأنّ شأنه في ذلك شأن غيره حين قال: في البراءة من العاصي منهم، بأنهم كغيرهم.

(١) المصدر السابق، ص ٩٣-٩٤

(٢) المصدر السابق، ص ٩٤

(٣) المصدر السابق، ص ٩٥

ويفهم من كلام الحارثي حين قال: (وعكس معتقد غيرهم الذي يعذرون العاصي فيه ويتولونهم)، أنّ من تولّى العاصي من الصحابة ولم يبرأ منه، مخالف للإباضية، وهذا المفهوم من كلام الحارثي موافق لما سبق نقله عن ابن إباض وأبي المؤثر الصلت بن خميس وغيرهم من المتقدمين الذين صرّحوا بالبراءة من العاصي من الصحابة.

رابعاً: قال الحارثي: (فإن قلتَ فما القول في عدالتهم؟ قلتُ هم عدول، إلا من صحّ منه أنّه يستحل الانتهاك، فقد أورث الشبهة في قوله).^(١)

ثمّ تحدّث عن أوّل شهادة زور في الإسلام وأنها كانت من الزبير بن العوام ومن كان معه، ثمّ نقل نقلاً عن أحمد أمين، حيث ذكر الحارثي أنّ أحمد أمين قال في كتابه ضحى الإسلام: (والصحابه قوم من الناس، لهم ما للناس وعليهم ما عليهم، من أساء منهم ذمناه، ومن أحسن منهم حمدناه، وليس لهم على غيرهم كبير فضل إلاّ بمشاهدة الرسول ومعاصرته لا غير، بل ربما كانت ذنوبهم أفحش من ذنوب غيرهم، لأنّهم شاهدوا الأعلام والمعجزات، فمعاصينا أخف لأننا أعذر).^(٢)

واكتفى الحارثي بالنقل دون تعليق، مما يعني رضاه بما نقل، وموافقته له.

كل هذه التقارير التي قرّرها الحارثي أجدها متعارضة مع قوله: (رضي الله عن الصحابة أجمعين، وعن التابعين وتابعي التابعين إلى يوم الدين).^(٣)

فظهر من خلال ما سبق اتفاق الخوارج على تكفير عثمان _رضي الله عنه_.
أمّا تكفير علي _رضي الله عنه_ فقد خالف فيه الحازمية من الخوارج حيث توقفوا في أمر علي ولم يصرّحوا بالبراءة منه _رضي الله عنه وأرضاه_.

المطلب الرابع: (تكفير مرتكب الكبيرة وتخليده في النار، وأنّه لا تثبت له الشفاعة يوم القيامة)

قال الشهرستاني: (اجتمعت الأزارقة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كُفّر كُفْرَ مَلَّة، خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار، واستدلوا بكُفْر إبليس، وقالوا: ما ارتكب إلاّ كبيرة حيث أمره بالسجود لآدم _عليه السلام_ فامتنع، وإلّا فهو عارف بوحداية الله _تعالى_).^(٤)

وقال البغدادي عن نجدة بن عامر الحنفي، وهو زعيم فرقة من فرق الخوارج يقال لها النجدات، قال البغدادي: (ومن بدّع نجدة أيضاً أنّه تولى أصحاب الحدود من موافقيه، وقال: لعل الله يعذبهم بذنوبهم في غير نار جهنم ثم يدخلهم الجنة، وزعم أنّ النار يدخلها من خالفه في دينه، ومن ضلالاته أيضاً أنه أسقط حد الخمر، ومنها أيضاً:

(١) المصدر السابق، ص ٩٥

(٢) المصدر السابق، ص ٩٦

(٣) المصدر السابق، ص ٩٨

(٤) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، ١/١٢٢

أنه قال من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة وأصرَّ عليها فهو مشرك، ومن زنى وسرق وشرب الخمر غير مصرَّ عليه فهو مسلم إذا كان من موافقيه على دينه).^(١)

فنجدة بن عامر أوجب النار لمن خالفه، بخلاف من كان خارجياً على مذهبه.

كما أنّ من فعل كبيرة ولم يصر عليها فلا يكفر بشرط أن يكون خارجياً على مذهبه، فإن كان على غير مذهبه فإنه يكفر سواءً أصر على الكبيرة أو لم يصر عليها، وهذا يدل على أن نجدة يكفر من أتى بكبيرة إلا أنه اشترط شرطاً خالف به غيره من فرق الخوارج وهو أن يكون مرتكب الكبيرة مخالفاً له في المذهب، فإن كان له موافقاً لم يكفره إلا بالإصرار.

وقال البغدادي عن فرقة الصقرية: (الصقرية ثلاث فرق: فرقة تزعم أن صاحب كل ذنب مشرك كما قالت الأزارقة، والثانية: تزعم أنّ اسم الكفر واقع على صاحب ذنب ليس فيه حد، والمحدود في ذنبه خارج عن الإيمان وغير داخل في الكفر، والثالثة: تزعم أن اسم الكفر يقع على صاحب الذنب إذا حده الوالي على ذنبه).^(٢) وذكر أبو الحسن الأشعري عن فرقة المكرمية إحدى فرق الخوارج وهم أتباع رجل يقال له مكرم بن عبد الله العجلي، قال عنهم الأشعري: (وزعموا أنّ من أتى كبيرة فقد جهل الله سبحانه، وبتلك الجهالة كفر، لا بركوبه المعصية).^(٣)

وبالتالي فمرتكب الكبيرة كافر؛ لأنّه جاهل بالله تعالى.

وأما الإباضية فقد ذهبوا إلى البراءة من مرتكب الكبيرة، يقول محمد بن يوسف اطفيش الذي يلقبه الإباضية بقطب الأئمة: (ويبرأ من المتولّى بالكبيرة، أو بالإصرار على الصغيرة، ثم يستتاب، وقيل يُستتاب فإن أبى بُرئ منه، فإن تاب فكذلك إلى ثلاث مرات، وقال أبو عبيدة: أبداً).^(٤)

ويرى الإباضية أنّ مرتكب الكبيرة كافر كفر نعمة، يقول محمد بن يوسف اطفيش الذي يلقبه الإباضية بقطب الأئمة: (واعلم أنّ مرتكب الكبيرة عندنا معشر الإباضية الوهبية، كافر كفر نفاق، وكفر فسق، وكفر نعمة، وكفراً بالجراحة، كل ذلك معنى واحد، وهو مذهب الحسن البصري، ولا يقال له مؤمن ولا مسلم، وقد يُطلق عليه مؤمن ومسلم بمعنى موحّد).^(٥)

(١) الفرق بين الفرق، البغدادي، ص ٦٨

(٢) المرجع السابق، البغدادي، ص ٧٠-٧١

(٣) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٠٠

(٤) شرح عقيدة التوحيد، محمد بن يوسف اطفيش، ص ٣٩٣، تحقيق/مصطفى بن الناصر وينتن، ط ١، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م، نشر جمعية التراث، الجزائر.

(٥) شرح عقيدة التوحيد، محمد بن يوسف اطفيش، ص ٥٣٢

وقد ذكر سرحان بن سعيد الإزكوي أنّ العجودية أو العجاردة من الخوارج أتباع عبدالكريم بن عجرد، موافقون للإباضية في قولهم بأنّ مرتكب الكبيرة كافر كفر نعمة^(١)، والله أعلم

ويرى الإباضية أنّ مرتكب الكبيرة إذا مات ولم يتب فهو خالد مخلّد في النار، يقول الوارجلاني: (وإنّما أنكرنا على المرجئة خصلتين، البدعة والإصرار، فمن التزمهما صار من أهل النار، ومن سلم منهما فهو في مشيئة الكريم الغفّار، ولن يليق بحكمة الباري - سبحانه - مسامحة من عاند وأبى، ودان بخلاف دين الله العزيز الحكيم، ومن أصر واستكبر وتمادى، وعثى وبغى وطغى، حتى أتى عليه المنون بالخبر اليقين، والحق المبين، وقد قال - تعالى - : ﴿ مَا يُدْرِكُ الْقَوْلَ لَدَيْ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ [ق: ٢٩] فأياسهم من تبديل الوعيد).^(٢)

ويقول محمد بن يوسف اطفيش الذي يلقبه الإباضية بقطب الأئمة: (وأما المنافق الموحّد في قلبه ولسانه وهو فاعل الكبيرة، فليس كما قال بعض العلماء وشهّروه أنّه أسفل من المشركين، بل هو في الطبقة الأعلى من النار، وذلك لتوحيده وعمله الصالح، ولا يظلمه الله فيهما).^(٣)

ويقول أحمد بن حمد الخليلى مفتي عمان: (وعقيدتنا معشر الإباضية أنّ كلّ من دخل النار من عصاة الموحدين والمشركين مخلّدون فيها إلى غير أمد، كما أنّ من دخل الجنة من عباد الله الأبرار لا يخرجون منها، إذ الداران دار خلود).^(٤)

ويقول أيضا: (عقيدة القائلين بخلود أصحاب الكبائر في النار... هي العقيدة التي نطق بها القرآن، ودعمتها الأحاديث الصحيحة الصريحة عن النبي - صلى الله عليه وسلّم -، فهي العقيدة التي يجب على المسلم أن يعتصم بحبلها وأن يلقى الله عليها، كيف وقد عزا القرآن الكريم ما يخالفها إلى اليهود، وأنكره عليهم، وقرّر أنّه منشأ انحرافهم عن الحق، حيث قال: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ [آل عمران: ٢٤] ومن أمعن النظر في أحوال الناس يتبيّن له أنّ اعتقاد انتهاء عذاب العصاة إلى أمد وانقلابهم بعده إلى النعيم، جرّاً هذه الأمة كما جرّاً اليهود من قبل على انتهاك حرم الدين).^(٥)

ويرى الإباضية أنّ مرتكب الكبيرة لا تناله الشفاعة يوم القيامة، يقول سالم الحارثي: (ومن ذلك شفاعة النبي - صلى الله عليه وسلّم - فهي لا تكون لمن مات مصراً غير تائب، إنّما الشفاعة لمن مات على صغيرة، أو مات وقد

(١) كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، سرحان بن سعيد الإزكوي، ٢/٢٨٨-٢٨٩،

(٢) الدليل والبرهان، أبو يعقوب يوسف ابراهيم الوارجلاني، ٢/٤٤، تحقيق/سالم بن حمد الحارثي، ط٢، ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م.

(٣) شرح عقيدة التوحيد، محمد بن يوسف اطفيش، ص٤٦٨

(٤) الحق الدامغ، أحمد بن حمد الخليلى، ص١٩١، مطابع النهضة، مسقط، ١٤٠٩ هـ.

(٥) المرجع السابق، ص٢٢٦

نسي ذنباً أن يتوب منه، أو لزيادة درجة في الجنة، أو لتخفيف الموقف على المؤمنين وإراحتهم منه إلى الجنة، لقوله تعالى: ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: ١٨]. (١)

وقد جاء في كتاب أصول الدين للملشوطي من علماء الإباضية في القرن الخامس الهجري في الجزائر: (إنّ شفاعة النبي - صلى الله عليه وسلم - ثابتة للمسلمين دون غيرهم من الكافرين أهل الكبائر). (٢)
ويقول أحمد الخليلي مفتي عمان: (وليست الشّفاعَةُ لمن أصرَّ على فجوره ومات على ضلاله، وإنما هي للتائب من ذنبه). (٣)

وقولهم بنفي ال شفاعة عن أهل الكبائر يتوافق مع قولهم بخلود أهل الكبائر في النار، فإنّ من كان جزاءه النار خالدًا مخلدًا لا يخرج منها، كيف تلحقه الشفاعة وينتفع بها.

والفرق بين الإباضية وبقية فرق الخوارج، قد ذكره أبو الحسن الأشعري حيث قال: (وجمهور الإباضية يتولى المحكّمة كلها إلا من خرج، ويزعمون أنّ مخالفهم من أهل الصلاة كفّار وليسوا بمشركين، حلال مناكحتهم، وموارثتهم، حلال غنيمة أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب، حرام ما وراء ذلك، وحرام قتلهم وسبيهم في السر إلا من دعا إلى الشرك في دار التقية ودان به، وزعموا أنّ الدار - يعنون دار مخالفهم - دار توحيد إلا عسكر السلطان فإنه دار كفر يعني عندهم، وحكي عنهم أنهم أجازوا شهادة مخالفهم على أوليائهم، وحرّموا الاستعراض إذا خرجوا، وحرّموا دماء مخالفهم حتى يدعّوهم إلى دينهم، فبرئت الخوارج منهم على ذلك، وقالوا - أي الإباضية - أن كل طاعة إيمان ودين، وأن مرتكبي الكبائر موخّدون وليسوا بمؤمنين). (٤)

وقال السمائي من علماء الإباضية: (وكما أنّ الإباضية يجيزون مناكحة مخالفينا من بقية مذاهب الإسلام، وتجزئ موارثتهم، خلافا للخوارج فإنّهم لا يجيزون شيئاً من ذلك، لأنّ مخالفهم عندهم مشركون كسائر اليهود والنصارى). (٥)

والإباضية يفرّقون بين الشرك والكفر، فالشرك الخروج من الإسلام بالكلية، فمن جحد وجود الله، أو اعتقد عقائد اليهود والنصارى والمجوس والمشركين فهو مشرك، والمشركون يُقاتلون وتُغنم أموالهم وتُسبي نساؤهم وذريتهم،

(١) العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد الحارثي، ص ٢٩٢

(٢) أصول الدين أو الأصول العشرة عند الإباضية، تبغورين بن داود الملشوطي، ص ٢٠٥، تحقيق/ونيس الطاهر عامر، مكتبة الجيل الواعد، سلطنة عمان، ط ١، ١٤٢٦ هـ. ٢٠٠٥ م.

(٣) شَرْحُ غَايَةِ الْمُرَادِ فِي نَظْمِ الْأَعْتِقَادِ، أحمد بن حمد الخليلي، ص ٧٣، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، مكتب الإفتاء.

(٤) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٠٤-١٠٥

(٥) أصدق المناهج في تمييز الإباضية من الخوارج، سالم بن حمّود بن شامس السبائي السمائي، ص ٣٠، تحقيق/أ.د. سيّدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان.

وأما الكافر فيراد به كفر الجحود وبالتالي هو موافق لمعنى الشرك، ويراد به كفر النعمة وكفر النفاق وهو فعل الكبائر، فهذا تجب البراءة منه، ويحكم بخلوده في النار إذا مات ولم يتب. (١)

والكافر كفر نعمة بفعل الكبائر وترك الواجبات والإصرار على صغيرة، هو عند الإباضية: (من أهل القبلة بالجملة في ظواهر أحكامه، وجميع أقسامه وحقوقه، يُبرأ منه ويعادى لله، على حدثه ذلك، ويسمى بكفر النعم الخارج به من شكر رب العالمين، ويلحقه اسم الشقاق والنفاق والظلم، والعدوان والفسوق، وجميع الأسماء القبيحة، ولا يلحقه شرك الجحود بحدثه هذا، ولا يلحقه إيمان الصدق، ولا إسلام الصدق) (٢)، وإن أصرّ ولم يتب ولم يعط الحقوق وجب حبسه فإن أبي وحارب وجبت محاربتة. (٣)

قال الجنائوني من علماء الإباضية في القرن الخامس الهجري: (فأحكام ملة الإسلام إذا خرج أحدهم عن الطاعة وعمل بالكبائر، وابتدع في الملة ما لم يأذن به الله ولا رسوله، أن يدعوهم المسلمون إلى ترك ما به ضلّوا، فإن أجابوا للطاعة فلهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين، وإن أبوا الطاعة وباينوا المسلمين، ناصبهم إمام المسلمين الحرب، حتى يفيئوا إلى أمر الله، ولا يحلّ منهم غير دمائهم، والبراءة منهم ما داموا مخالفين للمسلمين، ولا تحلّ غنائمهم ولا تسبى ذراريهم، ولا يُجهز على جريحهم ولا يُتبع مدبرهم، فإن أذعنوا وأطاعوا إمام المسلمين جى الصدقات من أموالهم، وقسمها في وجوهها، ومنعهم من إظهار المنكرات والمعاصي، وتجري الموارثة بيننا وبينهم، وكذلك المناكحة، وحُرِّمت علينا ولايتهم ما داموا على خلافهم وبدعتهم). (٤)

المطلب الخامس: (القول بخلق القرآن)

قال أبو الحسن الأشعري: (وكل الخوارج يقولون بخلق القرآن). (٥)
وقال الجويني: (وذهب المُعْتَزَلَةُ... والخوارج، إلى أنّ كلام الله _تَعَالَى_ حَادِث). (٦)
وحيث نظر في كتب الإباضية سنجد أنّ المسألة ليست محلّ إجماع واتفاق عندهم، وبالتالي لا تكون هذه المسألة من المسائل التي حصل الاتفاق عليها بين فرق الخوارج.

(١) مشارق أنوار العقول، عبدالله بن حميد السلمي، ٢/٢٧٥، ٣٠٤-٣٢٣، تحقيق/د. عبدالرحمن عميرة، تصحيح وتعليق/أحمد الخليبي، دار الجيل، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

(٢) المعتبر، أبو سعيد محمد بن سعيد الكدومي، ١/١٦٤، وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

(٣) المعتبر، أبو سعيد محمد بن سعيد الكدومي، ١/١٦٥.

(٤) كتاب الوضع، أبو زكريا يحيى بن الخير بن أبي الخير الجنائوني، ص٦٦، تحقيق/أحمد بن صالح الشيخ أحمد وبكير بن محمد بن عيسى فخار، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، سلطنة عمان، ط١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

(٥) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص١٠٨.

(٦) مع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، ص١٠٢، تحقيق/فوقية حسين محمود، عالم الكتب، لبنان، ط٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

إنّ مسألة القول بخلق القرآن بقيت مسألة خلافية عند الإباضية في المشرق، فمنهم من يقول بأنّ القرآن قديم غير مخلوق، ومنهم من يقول بأنه مخلوق، ومنهم من يتوقف، ومنهم من يكتفي بالإجمال فيقول: إنّ الله خالق وما سواه مخلوق وإنّ القرآن كلام الله، ومنهم من بالغ وقال القرآن كلام الله وليس من صفاته الذاتية ولا الفعلية، أمّا إباضية المغرب فقد استقرّ القول عندهم بخلق القرآن من القرن الثالث الهجري. (١)

فهذا محمد بن سعيد القلهاقي _ من علماء الإباضية في عُمان في القرن الرابع الهجري _ ينفي خلق القرآن، ويخصص في كتابه الكشف والبيان باباً مستقلاً عنون له بقوله: (الباب التاسع والثلاثون في الرد على من يقول بخلق القرآن من القدرية والمعتزلة)، وكان مما قال في هذا الباب: (نقول وبالله التوفيق، إنّ كلام الله _ تعالى _ قديم؛ لأنّه قد ثبت أنّه متكلم، كما ثبت أنّه عالم، وأنّ من صفته الكلام، وهي صفة ذات، وصفاته لم يزل موصوفاً بها، فوجب أن يكون متكلماً، وأنّ له كلاماً). (٢)

أمّا القول بخلق القرآن فكان ممن ذهب إليه أبو يعقوب يوسف بن ابراهيم الوارجلاني في كتابه الدليل والبرهان^(٣)، ومحمد بن يوسف اطفيش الملقب بقطب الأئمة عند الإباضية، فقد قال في كتابه شرح عقيدة التوحيد: (وقد اتفقت الأمة على خلق القرآن)^(٤)، وأعجب من حكايته الاتفاق على خلق القرآن، هو ما زعمه كذبا وزورا وبهتاناً حيث قال: (بل هو مخلوق، والموجود في القرآن والحديث وكلام الصحابة أنّ القرآن هو تلك الألفاظ المكتوبة بالحروف، المجزأة المفصلة، المنتصفة بالتلاوة والإنزال، والإحداث والجعل، وسائر لوازم الحدوث، وذلك نص وصريح... والقول بقدوم القرآن حادث بعد الصحابة والتابعين، وأجمع الأمة على خلقه قبل ذلك)^(٥)، وإذا كانت الأمة قد أجمعت على خلق القرآن كما يزعم قطب الإباضية، فأين مكان الإمام أحمد بن حنبل ومن وافقه على القول بأنّ القرآن غير مخلوق، أين مكانهم من هذه الأمة؟! وأين مكان الإباضية الذين قالوا إنّ القرآن غير مخلوق من هذه الأمة!!؟

إن كانوا من الأمة فقد بطل الإجماع ولم يتحقق، وإن لم يكونوا من الأمة فهم كفّار.

ويقول سالم بن حمد الحارثي عن القرآن: (فعند المحققين من الإباضية أنّه مخلوق، إذ لا تخلو الأشياء إمّا أن تكون خالفاً أو مخلوقاً، وهذا القرآن الذي بأيدينا نقرؤه مخلوق لا خالق، لأنّه منزّل وملتو، وهو قول المعتزلة، والعلم

(١) انظر: البعد الحضاري للعقيدة الإباضية، الدكتور/فرحات الجعيري، ص ٣٥٢-٣٥٤، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٧ م.

(٢) الكشف والبيان، أبو عبدالله محمد بن سعيد الأزدي القلهاقي، ٢٨٩/١، تحقيق وشرح/الأستاذة الدكتورة/سيّدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م.

(٣) الدليل والبرهان، أبو يعقوب يوسف ابراهيم الوارجلاني، ٧٢/٢

(٤) شرح عقيدة التوحيد، محمد بن يوسف اطفيش، ص ٥٥٤

(٥) المرجع السابق، ص ٥٥٢

غير المعلوم)،^(١) وقول الحارثي: (فعند المحققين من الإباضية) يثبت أنّ هناك خلافاً بين الإباضية، وهذا يبطل الإجماع الذي ادّعه محمد بن يوسف اطفيش.

ومّن قال بخلق القرآن أحمد الخليلي مفتي عمان، حيث قال: (الصواب والسلامة في اعتقاد أنّه -أي: القرآن- كسائر الموجودات غير الله -عزّ وجلّ-، كائن بعد أن لم يكن، وما كان كذلك فهو مخلوق قطعاً، كما تدرك أنّ القول بقدمه يفتح الباب على مصراعيه لمن يقول بجواز تعدد القدماء، حتى يُفضي الأمر إلى القول بقدم العالم).^(٢)

ومن خلال ما سبق يظهر اختلاف الإباضية في مسألة القول بخلق القرآن، وهذا يدل على أنّ القول بخلق القرآن ليس مما أجمعت واتفقت عليه فرق الخوارج.

المطلب السادس: (إنكار عذاب القبر)

قال أبو الحسن الأشعري: (والخوارج لا يقولون بعذاب القبر ولا ترى أن أحداً يعذب في قبره).^(٣) وحين ننظر في كتب الإباضية سنجد أنّ القول بإنكار عذاب القبر ليس محل إجماع واتفق عندهم، وبالتالي لا تكون هذه المسألة من المسائل التي حصل الاتفاق عليها بين فرق الخوارج.

فهذا الجيطالي النفوسي من علماء الإباضية في القرن الثامن الهجري، يثبت عذاب القبر، وأنّه قد ورد الشرع به، قال الله -تعالى-: ﴿التَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٦٦﴾﴾ [غافر: ٤٦]، يقول الجيطالي: (وقد اشتُهر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلّم- وعن السلف الصالحين، الاستعاذة بالله من عذاب القبر، فالتصديق به ممكن).^(٤)

(١) العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد الحارثي، ص ٢٩٣

(٢) الحق الدامغ، أحمد بن حمد الخليلي، ص ١٨٠

(٣) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٢٧

(٤) قناطر الخيرات، أبو طاهر إسماعيل بن موسى الجيطالي النفوسي، ٢٣١/١، تحقيق/سيد كسروي حسن وخلاف محمود عبدالسميع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١،

نسب الورجلاني القول بنفي عذاب القبر إلى طائفة النكار، وهي فرقة من فرق الإباضية في الجزائر^(١)، حيث قال: (ونحن نثبت عذاب القبر وهم ينكرونه)^(٢)، واستدل على ثبوت عذاب القبر بعشرة أدلة ذكرها في كتابه الدليل والبرهان.^(٣)

وقد نسب عبدالله بن حميد السالمي من علماء الإباضية القول بإنكار عذاب القبر إلى ناصر بن جاعد بن خميس الخروصي المعروف بابن أبي نبهان من علماء الإباضية في عمان، عاش في الفترة بين (١١٩٢هـ - ١٢٦٣هـ)، قال السالمي: (اعلم أنّ العلماء اختلفوا في ثبوت عذاب القبر، فذهب جابر بن زيد - رضي الله عنه - والجمهور إلى ثبوته؛ لما ورد من الآيات والأحاديث الدالة على ذلك، حتى قال في المعالم إنّها متواترة معنى^(٤))، فمن الآيات قوله - تعالى -: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾ [غافر: ٤٦] ولقد تكلف ابن أبي نبهان، وهو ممن ينكر عذاب القبر، تأويل هذه الآية حتى خرج بها عن أسلوب النظم الشريف، فقال فيها تقديم وتأخير، والأصل: ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون أشد العذاب النار يعرضون عليها غدوًّا وعشيًّا^(٥). ولقد نقل أحد الباحثين عن ناصر بن أبي نبهان أنّه قال: (إن تصديق خبر النكار والنكير في القبر يضاد ما يدل عليه خبر القرآن العظيم.. وما خالفه فلا شك في بطلانه، وبالإجماع إن رد الأرواح لا يكون إلا البعث).^(٦) ومن خلال ما سبق يتبيّن لنا أنّ القول بإنكار عذاب القبر ليس محل إجماع واتفق بين فرق الخوارج، فمنهم من يثبت عذاب القبر، ومنهم من ينكره.

ولم أجد من نُقل عنه الحديث عن عذاب القبر إثباتاً أو نفيًا من فرق الخوارج سوى الإباضية، أمّا بقية الفرق من الخوارج فلم أجد من نقل عنهم القول بإثبات أو نفي عذاب القبر، فعند النظر في كتب المقالات وهي تعدد فرق الخوارج وتبيّن آراء كل فرقة، لم أجد فرقة معينة نسب إليها القول بإنكار عذاب القبر، وإتّما جاءت الإشارة في كلام الأشعري وابن حزم إلى أنّ الخوارج يقولون بإنكار عذاب القبر، وإن كنت أرى عبارة ابن حزم أكثر دقّة حين

(١) النكار: فرقة من فرق الإباضية نشأت في الدولة الرستمية الإباضية التي قامت في الجزائر، وقد أسسها عبدالرحمن بن رستم، وبعد وفاته بشهر بويج بالإمامة لابنه عبدالوهاب سنة ١٧١هـ، وقد قامت جماعة من الإباضية بالخروج على عبد الوهاب بن رستم، وطلبوا منه أن يعزل قاضيه لكونه جائراً، و أن يعزل صاحب بيت المال لحياتته، و أن يعزل صاحب رئيس الشرطة من أجل فساده، ويزعمون أن هؤلاء الثلاثة لا يصلحون للقيام بهذه الوظيفة، إلا أن الإمام رفض طلبهم لعدم وجود حجة لديهم تثبت اتهم الأشخاص الراغبين في عزلهم، فلما طلب عبد الوهاب منهم إقامة الحجّة خرجوا من عنده في حالة غضب، وأعلنوا إنكارهم لإمامة عبدالوهاب، فسُئِموا بذلك نكاراً، وانضم إليهم يزيد بن فندين يطالب بإقامة مجلس استشاري في الظاهر، وداعياً لنفسه في الباطن، وأمّا الذين أقرّوا بإمامة عبدالوهاب بن رستم فسُئِموا وهابيّة. (انظر: مختصر تاريخ الإباضية، أبو ربيع سليمان الباروني، ص ٣٨-٣٩، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، سلطنة عمان، ط ٥، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).

(٢) الدليل والبرهان، الورجلاني، ٣/٣٢٧

(٣) انظر: المرجع السابق، ٣/٣٢٧-٣٣٢

(٤) يقصد كتاب معالم الدين للمصعبي، فقد قال عبدالعزيز المصعبي في كتابه معالم الدين عن أحاديث عذاب القبر: (وبالجملة، فالأحاديث في هذا المعنى في أحوال الآخرة، متواترة المعنى). (انظر: معالم الدين، عبدالعزيز المصعبي، ٢/١٧١-١٧٢).

(٥) مشارق أنوار العقول، عبدالله بن حميد السالمي، ٢/١٠٥-١٠٦

(٦) الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي وآراؤه العقدية، سلطان بن عبيد بن سعيد الحجري، ص ٦٩، مكتبة الجيل الواعد، سلطنة عمان.

قال: (ذهب ضرار بن عمرو الغطفاني أحد شيوخ المعتزلة إلى إنكار عذاب القبر، وهو قول من لقينا من الخوارج) (١) فابن حزم نسب القول بإنكار عذاب القبر إلى من لقيهم من الخوارج، ولم يعمّم كما فعل الأشعري.

المطلب السابع: (تجويزهم الخروج على الإمام الجائر بالسيف أو بغيره)

قال أبو الحسن الأشعري: (وأما السيف فإن الخوارج تقول به وتراه، إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف، ولكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه، بالسيف أو بغير السيف). (٢) وقال أيضا عن الخوارج: (ولا يرون إمامة الجائر). (٣)

وقال أبو المظفر الاسفراييني عن الخوارج: (ومما يجمع جميعهم أيضا: تجويزهم الخروج على الإمام الجائر).

(٤)

وقال الشهرستاني عن الخوارج: (ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنّة حقاً واجباً). (٥)

هذا ما ذكره علماء الفرق عن اتفاق فرق الخوارج على الخروج على الإمام الجائر.

وإذا نظرنا إلى الخوارج سنجد أنّ سبب تسميتهم بالخوارج هو خروجهم على الأئمة ومفارقتهم لجماعة المسلمين، وقد ذكر علماء الفرق خروج هؤلاء الخوارج على أئمتهم، وما أحدثوه من فساد في البلاد وقتل للعباد، فقد ذكر البغدادي أنّ المحكمة الأولى خرجوا على علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وأتهموه بأنّه قد حكم الرجال ولم يحكم كتاب الله - عزّ وجل -، وأنّه لما استوت الولاية لمعاوية - رضي الله عنه - خرج عليه قوم كانوا على رأي المحكمة الأولى، وفي عهد عبد الله بن الزبير خرجت الأزارقة، فكتب عبد الله بن الزبير من مكة إلى المهلب ابن أبي صفرة يأمره بحرب الأزارقة، فقام المهلب بقتال الأزارقة، وهزمهم، ومات نافع ابن الأزرق زعيم الأزارقة في تلك الهزيمة، واستمر خروج الأزارقة زمان خلافة عبد الملك بن مروان وولاية الحجاج على العراق، كما أنّ النجدات اتباع نجدة بن عامر الحنفي، أغاروا على مدينة الرسول - صلى الله عليه وسلم - أيام عبد الملك بن مروان، وكذلك الصقرية اتباع زياد بن الأصفر، قد خرجوا في أيام يزيد بن معاوية بناحية البصرة، وكذلك العجاردة من الخوارج يرون أنّ قتال السلطان ومن رضي بحكمه فرض، ومن الخوارج طائفة الحمزية، اتباع حمزة بن أكر، الذي كان في الاصل من العجاردة، ثم خالفهم، وأصبح له أتباع يعرفون بالحمزية، وكان حمزة بن أكر يقول بتكفير من لا يوافقه على قتال مخالفه من فرق هذه الأمة، وكان اذا قاتل قوما وهزمهم أمر بإحراق أموالهم، وكان يقتل الأسرى من مخالفه، وكان

(١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٢٥

(٢) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٢٥

(٣) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٢٥

(٤) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، أبو المظفر طاهر بن محمد الاسفراييني، ص ٤٥، المحقق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط ١،

١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م.

(٥) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، ١/١١٥، المحقق: عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي، ١٣٨٧ هـ ١٩٦٨ م.

ظهوره في أيام هارون الرشيد في سنة تسع وسبعين ومائة، وبقي الناس في فتنته إلى أن مضى صدر من أيام خلافة المأمون، فلما تمكن المأمون من الخلافة كتب إلى حمزة كتابا استدعاه فيه إلى طاعته، فما ازداد إلاّ اعتوا في أمره، فبعث المأمون بطاهر بن الحسين لقتال حمزة، فدارت بين طاهر وحمزة حروب قُتِلَ فيها من الفريقين مقدار ثلاثين ألفاً، أكثرهم من أتباع حمزة، وانهمز فيها حمزة، ثم إن حمزة بعد الهزيمة قد طمع في الاستيلاء على خراسان، فأقبل في جيشه، فخرج إليه عبد الرحمن النيسابوري في عشرين ألف رجل من غزاة نيسابور ونواحيها، فهزموا حمزة، وقتلوا الألوّف من أصحابه، وانفلت منهم حمزة جريحاً، ومات في هزيمته هذه، وأراح الله عز وجل منه ومن أتباعه البلاد والعباد، وكذلك الشيبية أتباع شبيب بن يزيد الشيباني، خرجوا على عبد الملك بن مروان. (١)

فهذا هو حال الخوارج قديماً وحديثاً، خروج على الولاة والحكّام، وسفك للدماء، وإفساد ودمار للبلاد. وأما الإباضية فقد صرّح علماءهم بجواز الخروج على الحاكم الجائر، يقول أبو المؤثر الصلت بن خميس من علماء الإباضية: (فإن أصاب الإمام حدّاً عُزِل، وأقيم إمامٌ عن مشورة من المسلمين، وأقيم الحد على الإمام الأول وبطلت إمامته، وإن عَجَزَ عن أخذ الحقوق وإقامة الحدود، ونكاية العدو، وصار عجزه دعاية لتبطيل الحدود وبطلان الأحكام، وظهور العدل، ووضح ذلك مع المسلمين، فقد صار معطّلاً لحدود الله، يعزل ويقام غيره ممن يقوم بذلك ويبلغ فيه الحق، فإن امتنع قوتل حتى يفيء إلى أمر الله، أو يقوم بالحق ويعتزل، أو يُقتل). (٢) ويقول السمائي من علماء الإباضية: (فإنّ الحقّ لا مرية فيه، أنّ الإباضية يجوزون الخروج على أئمة الجور، وقتال الفسّاق، كما شرع الله ذلك). (٣)

ويقول الكدمي: (وأما الإمام المنصوب للإمامة، فإذا ركب حدثاً مكفّراً، من موافقة الكبيرة أو إصرار على الصغيرة، فلا بد من استتابته ومناصحته، ولا يخلع من الإمامة إلاّ بعد ذلك). (٤) ويقول أيضاً: (فيلزم الناس الطاعة لأئمة العدل، ما أطاعوا الله ورسوله، وعملوا بكتابه، ولم يحرفوا تأويله، ولم يدعوا الطاعة على معصية، فإذا عصوا الله فلا طاعة لهم في أعناق الناس، بل يلزم الناس خلعهم ومحاربتهم، حتى يرجعوا إلى كتاب الله، وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلّم). (٥)

ويقول أحمد الخليلي مفتي عمان: (وبهذا يتبيّن أنّ وجوب هذه الطاعة مقيّد بطاعته تعالى وطاعة رسوله، أمّا من خرج عن حدود طاعته عزّ وجلّ إلى معصيته فلا طاعة له، ولذلك قال أبو بكرٍ -: (إِنِّي وُلِّيْتُكُمْ وَلَسْتُ بِحَيْرِكُمْ، فَأَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَيْكُمْ، وَإِذَا عَصَيْتُهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ) وبما أنّ من لم يرق إلى مرتبة

(١) انظر: الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن البغدادي، ص ٥٥-٩٢

(٢) السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، ٢٩٩/٢

(٣) أصدق المناهج في تمييز الإباضية من الخوارج، سالم بن حمّود بن شامس السبائي السمائي، ص ٤٣

(٤) المعتبر، أبو سعيد محمد بن سعيد الكدمي، ١٥٦/٢

(٥) المعتبر، أبو سعيد محمد بن سعيد الكدمي، ١٥٩/٢

المُصْطَفَيْنِ الْأَخْيَارِ عَرْضَةً لِلخَطَا وَالزَّلَلِ كَانَ الْحُكْمُ فِيهِ إِنْ وَقَعَ مَعْصِيَةً وَلَوْ صَغِيرَةً أَنْ يُسْتَتَابَ، فَإِنْ تَابَ أَقْرَبَ، وَإِنْ أَصْرَّ وَجِبَ عَلَى أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ عَزْلُهُ وَتَقْدِيمُ غَيْرِهِ مِمَّنْ يَرُونَ فِيهِ الرُّشْدَ وَالصَّلَاحَ، أَمَّا إِنْ كَانَتْ مَعْصِيَتُهُ تَوْجِبُ عَلَيْهِ حَدًّا شَرْعِيًّا - كَالزَّنَا وَالسَّرْفَةِ وَقَذْفِ الْمُحْصَنَاتِ وَشُرْبِ الْخَمْرِ - فَإِنَّ إِمَامَتَهُ تَزُولُ بِذَلِكَ، وَيَجِبُ عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ أَنْ يَخْتَارُوا لِأَمْرِهِمْ مَنْ تَتَوَافَرُ فِيهِ شُرُوطُ الْإِمَامَةِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالْفَضْلِ، وَيَقُومُ عِنْدَهُمْ بِإِنْفَاقِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ فِي الْإِمَامِ الْأَوَّلِ، وَمِنْ عَجَائِبِ الْأَقْوَالِ قَوْلُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ إِنْ تَابَ بِيَقِي فِي إِمَامَتِهِ، وَإِنَّمَا يَخْتَارُ مَنْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِمَامًا مَوْفُوتًا بِقَدَرِ مَا يُقِيمُ عَلَيْهِ الْحَدَّ الشَّرْعِيَّ، وَلَعَمْرُ الْحَقِّ مَا هُوَ إِلَّا قِصْرُ نَظَرٍ مِنْ قَائِلِهِ، فَمَاذَا عَسَى أَنْ تَكُونَ مَكَانَتُهُ الْمَحْدُودِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حَيْثُ التَّقْدِيرِ وَالتَّوْفِيرِ؟ وَلَوْ رَجَعَتْ إِلَيْهِ الْوَلَايَةُ بِتَوْبَتِهِ وَصَلَحَتْ أَحْوَالُهُ فَإِنَّهُ يَبْقَى عَرْضَةً لِلسُّخْرِيَّةِ وَالاسْتِحْقَافِ وَاللَّمَزِ وَالتَّبْزِ، أَفَيَصْلُحُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ قَائِدًا لِلأُمَّةِ؛ يَلْتَمِمْ بِهِ أَمْرَهَا، وَتَأْتَلِفُ عَلَيْهِ قُلُوبُهَا؟ وَلَيْسَ كَانَ الْمَحْدُودُ عَلَى الزَّنَا لَيْسَ كُفُؤًا لِمُحْصَنَةٍ عَفِيفَةٍ وَلَوْ تَابَ مِنْ جَرِيرَتِهِ، وَإِنَّمَا يُزَوِّجُ مِثْلَهُ مِنَ النِّسَاءِ؛ فَكَيْفَ يَكُونُ أَهْلًا لِأَنْ يَتَبَوَّأَ أَعْظَمَ مَنْصِبٍ دِينِيٍّ وَسِيَاسِيٍّ وَاجْتِمَاعِيٍّ فِي الأُمَّةِ؟! لَدَلِكِ كَانَ الْقَوْلُ بِسُقُوطِ إِمَامَتِهِ بِمُجَرَّدِ ثُبُوتِ مُوجِبِ الْحَدِّ عَلَيْهِ هُوَ الْقَوْلُ الْأَوْحَدُ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يُعَوَّلَ عَلَيْهِ وَلَا يُلْتَفَتَ إِلَى مَا سِوَاهُ). (١)

وقال أيضا: (من الواجب على المسلمين أن يوالوا إمامهم الشرعي الذي اختير للإمامة وبويع بيعة شرعية من قبل أهل الحل والعقد من المسلمين، والتزم العمل بكتاب الله وسنة رسوله - عليه أفضل الصلاة والسلام -، فإن ولايته واجبة على الأمة كطاعته، ما لم يُجْدِثْ حَدَثًا يَنْقُضُ هَذِهِ الْوَلَايَةَ وَيَسْقُطُ طَاعَتَهُ عَنِ رِقَابِ الْعِبَادِ، لِأَنَّ طَاعَتَهُ وَوَلَايَتَهُ كِلَيْهِمَا مَرْهُونَانِ بِطَاعَتِهِ هُوَ لِرَبِّهِ وَوَفَائِهِ بَعْدَهُ، وَالتَّزَامُهُ مَا التَّزَمَهُ مِنَ الْقِيَامِ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَفَقِ نِظَامِ الْحَقِّ وَطَبَقِ مَعَايِيرِ الْعَدْلِ، فَإِنْ حَادَ عَنِ ذَلِكَ كَانَ كغَيْرِهِ فِي وَجُوبِ إِزَالِهِ حَيْثُ أَنْزَلَ نَفْسَهُ، فَتَجِبُ اسْتِنَابَتُهُ، فَإِنْ تَابَ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ وَاسْتَمَرَّتْ وَوَلَايَتُهُ وَبَقِيَتْ إِمَامَتُهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْحَدَثُ الَّذِي ارْتَكَبَهُ مُوجِبًا لِإِقَامَةِ حَدِّ عَلَيْهِ، فَهَذَا يَجِبُ عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ ثُبُوتِ ذَلِكَ الْحَدَثِ عَلَيْهِ أَنْ يَخْلَعُوا طُوقَ الْإِمَامَةِ عَنْ رِقْبَتِهِ، وَيَخْتَارُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَتَوَلَّى هَذَا الْمَنْصِبَ فَيُقِيمُ عَلَيْهِ الْحَدَّ الْوَاجِبَ؛ لِأَنَّهُ وَغَيْرُهُ فِي حُدُودِ اللَّهِ سِوَاءٍ، فَإِنْ تَابَ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ، وَلَكِنَّهُ يَظَلُّ غَيْرَ أَهْلِ الْإِمَامَةِ). (٢)

ومن خلال ما سبق يتبين لنا أنَّ القول بجواز الخروج على الإمام الجائر هو محل إجماع واتفق بين فرق الخوارج.

(١) شرح غاية المراد في نظم الاعتقاد، أحمد بن حمد الخليلي، ص ١٩٨ وما بعدها.

(٢) المرجع السابق، ص ١٩٨ وما بعدها.

المطلب الثامن: (تجوز الإمامة في غير قريش)

قال أبو الحسن الأشعري عن الخوارج: (ويرون أن الإمامة في قريش وغيرهم إذا كان القائم بها مستحقاً لذلك).^(١)

وقال ابن حزم: (وذهبت الخوارج كلّها، وجمهور المعتزلة وبعض المرجئة، إلى أنّها أي: الإمامة - جائزة في كل من قام بالكتاب والسنة قرشياً كان، أو عربياً، أو ابن عبد).^(٢)

وقد ذكر الشهرستاني عن المحكّمة الأولى من الخوارج أنّهم: (جوّزوا أن تكون الإمامة في غير قريش، وكل من نصّبوه برأيهم وعاشر الناس على ما مثّلوا له من العدل واجتناب الجور، كان إماماً، ومن خرج عليه يجب نصب القتال معه، وإن غير السيرة وعدل عن الحقّ وجب عزله، أو قتله، وهم أشدّ الناس قولاً بالقياس، وجوّزوا ألا يكون في العالم إمام أصلاً، وإن احتجج إليه فيجوز أن يكون عبداً أو حرّاً، أو نبطياً، أو قرشياً).^(٣)

وأما الإباضية فهم كذلك لا يشترطون أن يكون الإمام من قريش، يقول السمائي من علماء الإباضية: (وليست القرشية عند الإباضية شرطاً في الزعامة العامة، نظراً لقوله - تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنُكُمْ﴾ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣١﴾ [الحجرات: ١٣]).^(٤)

ويقول قطب الإباضية محمد بن يوسف اطفيش: (الأئمة من قريش، فإن لم يوجد، أو وُجد ولا يصلح، نُصِبَ من غيرهم).^(٥)

ويقول سالم الحارثي من علماء الإباضية: (ومن ذلك أنّهم أي: الإباضية - لا يرون لزوم الإمامة في قريش).^(٦)

ويقول أحمد الخليلي مفتي عمان: (فكما أنّ الظالم لا يكون نبياً قطّ كذلك لا يُقْعَدُ على عرشِ خلافة النبوّة، ولا يُشْتَرَطُ لهذا المنصب نسبٌ بعينه، فجميع الناس متساوية فيه أفدأهم عندما تتوفّر فيهم الشّروط المطلوبة، فليس العربيّ أولى به من الأعجميّ، ولا القرشيّ أولى به من غيره).^(٧)

ومن خلال ما سبق يتبيّن صحّة ما ذكره ابن حزم من اتفاق فرق الخوارج كلها على أنّ الإمام عندهم لا يشترط أن يكون من قريش.

(١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ص ١٢٥

(٢) الفصل في الملل والأهواء والتّخل، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم، ٧٤/٤

(٣) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، ١١٦/١

(٤) أصدق المناهج في تمييز الإباضية من الخوارج، سالم بن حمّود السمائي، ص ٤٦

(٥) شرح عقيدة التوحيد، محمد بن يوسف اطفيش، ص ٥٩٢

(٦) العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد الحارثي، ص ٢٩٦

(٧) شرح غاية المراد في نظم الاعتقاد، أحمد بن حمد الخليلي، ص ١٩٨ وما بعدها.

نتائج البحث والدراسة:

تبيّن من خلال هذا البحث أنّ فرق الخوارج قد أجمعوا على خمسة مسائل:
المسألة الأولى: أنّ أفضل الصحابة بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما -.

المسألة الثانية: تكفير عثمان - رضي الله عنهما - وكذلك الحَكمان ومن رضي بحكهما.
أمّا تكفير علي - رضي الله عنه - فقد حكى الشهرستاني عن الحازمية من الخوارج أنّهم توقفوا في أمر علي ولم يصرّحوا بالبراءة منه - رضي الله عنه - وأرضاه - وحكاية التوقف هذه لا تمنع من الحكم باتفاق الخوارج على تكفير علي - رضي الله عنه -؛ لأنّ ما نقله الشهرستاني عن الحازمية نقله على سبيل الحكاية ولم يجزم به، كما أنّ هذا النقل عن الحازمية لم أجد من ذكره من المتقدمين على الشهرستاني كأبي القاسم البلخي، وكذلك أبو الحسن الأشعري، وكذلك عبد القاهر البغدادي، كلهم لم يذكروا توقف الحازمية في علي - رضي الله عنه -، لذلك لا يمكن الجزم بصحة ما حكى عنهم من التوقف في أمر علي - رضي الله عنه - وبالتالي لا يمكن أن يُحكّم بنقض اتفاق الخوارج على تكفير علي - رضي الله عنه - من أجل حكاية لم يُجزم بها، ولم نجد من ذكرها من علماء الفرق السابقين على الشهرستاني.

المسألة الثالثة: تكفير مرتكب الكبيرة وتحليده في النار، وأنّه لا تثبت له الشفاعة يوم القيامة.

المسألة الرابعة: تجويزهم الخروج على الإمام الجائر بالسيف أو غيره.

المسألة الخامسة: تجويز الإمامة في غير قريش.

وأما القول بخلق القرآن، وإنكار عذاب القبر، فلم يثبت اتفاق فرق الخوارج على القول بهما.

التوصيات:

يوصي الباحث بالعناية بالمسائل التي اتفقت عليها الفرق كالمعتزلة والشيعة والفرق الباطنية، ويمكن أن يوسع البحث فيشمل مسائل الاتفاق بين فرقتين كالأشاعرة والماتريدية مثلاً.
كما يوصي الباحث بالعناية أيضاً بمسائل الخلاف بين الفرق، كالمسائل التي حصل الخلاف فيها بين الأشاعرة والماتريدية، أو الخلاف بين المعتزلة والشيعة الإمامية الاثني عشرية.

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث أسأل الله تعالى أن أكون قد وُفِّقْتُ في كتابته، فما كان فيه من صواب فهو توفيق من الله، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأسأل الله تعالى أن يبارك في هذا البحث، ويجعله لوجهه خالصاً، ولعباده نافعاً.

وصلى الله وسلّم وبارك على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

- ١_ الإبانة الكبرى، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العُكْبَرِي المعروف بابن بَطَّة، تحقيق: رضا معطي وآخرون، دار الراجة للنشر والتوزيع، الرياض.
- ٢_ أصدق المناهج في تمييز الإباضية من الخوارج، سالم بن حمّود بن شامس السبائي السمائي، تحقيق/أ.د. سيّدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان.
- ٣_ أصول الدين أو الأصول العشرة عند الإباضية، تبغورين بن داود الملشوطي، تحقيق/ونيس الطاهر عامر، مكتبة الجيل الواعد، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥ م.
- ٤_ اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي، المحقق: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥_ البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م.
- ٦_ البعد الحضاري للعقيدة الإباضية، الدكتور/فرحات الجعبري، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٧ م.
- ٧_ بيان الشرع، محمد بن إبراهيم الكندي، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م.
- ٨_ تاريخ الرسل والملوك أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، وصلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، دار التراث، بيروت، ط٢، ١٣٨٧ هـ.
- ٩_ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، أبو المظفر طاهر بن محمد الاسفراييني، المحقق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م.
- ١٠_ الحق الدامغ، أحمد بن حمد الخليلي، مطابع النهضة، مسقط، ١٤٠٩ هـ.
- ١١_ الدليل والبرهان، أبو يعقوب يوسف ابراهيم الوارجلاني، تحقيق/سالم بن حمد الحارثي، ط٢، ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م.
- ١٢_ سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق/مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م.
- ١٣_ السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، تحقيق أ.د. سيّدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م.

- ١٤ _ شرح عقيدة التوحيد، محمد بن يوسف اطفيش، تحقيق/مصطفى بن الناصر وينتن، ط ١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م، نشر جمعية التراث، الجزائر.
- ١٥ _ الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي وآراؤه العقديّة، سلطان بن عبيد بن سعيد الحجري، مكتبة الجيل الواعد، سلطنة عمان.
- ١٦ _ صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق/محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ١٧ _ العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد بن سليمان الحارثي، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ط ٢، ١٤٣٨هـ ٢٠١٧م.
- ١٨ _ الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن البغدادي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ١٩٧٧، ٢م.
- ١٩ _ الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، مكتبة الخانجي - القاهرة.
- ٢٠ _ قناطر الخيرات، أبو طاهر إسماعيل بن موسى الجيطالي النفوسي، تحقيق/سيد كسروي حسن وخلاف محمود عبدالسميع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
- ٢١ _ الكامل في التاريخ، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد ابن الأثير، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
- ٢٢ _ كتاب الفتوح، أبو محمد أحمد بن أعثم الكوفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٩هـ ٢٠١٨م.
- ٢٣ _ كتاب المقالات ومعه عيون المسائل والجوابات، أبو القاسم عبدالله بن أحمد البلخي، تحقيق: أ.د. حسين خانصو وأ.د. راجح كردي ود. عبدالحميد كردي، دار الفتح للدراسات والنشر، عمّان، الأردن، ط ١، ١٤٣٩هـ ٢٠١٨م.
- ٢٤ _ كتاب الوضع، أبو زكريا يحيى بن الخير بن أبي الخير الجنائوني، تحقيق/أحمد بن صالح الشيخ أحمد وبكير بن محمد بن عيسى فخّار، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، سلطنة عمان، ط ١، ١٤٣٦هـ ٢٠١٥م.
- ٢٥ _ كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، سرحان بن سعيد الإزكوي، تحقيق وتقديم/أ.د. محمد حبيب صالح والدكتور محمود بن مبارك السليمي، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ط ٢، ١٤٣٤هـ ٢٠١٣م.
- ٢٦ _ الكشف والبيان، أبو عبدالله محمد بن سعيد الأزدي القلّهاتي، تحقيق وشرح/الأستاذة الدكتورة/سيّدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

- ٢٧_ مع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق/فوقية حسين محمود، عالم الكتب، لبنان، ط٢، ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
- ٢٨_ مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦ هـ ١٩٩٥ م.
- ٢٩_ مختصر تاريخ الإباضية، أبو ربيع سليمان الباروني، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، سلطنة عمان، ط٥، ١٤١٦ هـ ١٩٩٥ م.
- ٣٠_ مشارق أنوار العقول، عبد الله بن حميد السالمي، تحقيق/د. عبدالرحمن عميرة، تصحيح وتعليق/أحمد الخليلي، دار الجيل، ط١، ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩ م.
- ٣١_ معالم الدين، عبدالعزيز بن إبراهيم الثميني المصعبي، وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٧ هـ ١٩٨٦ م.
- ٣٢_ المعتبر، أبو سعيد محمد بن سعيد الكدومي، وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٥ هـ ١٩٨٤ م.
- ٣٣_ معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، دار الوعي للنشر والتوزيع، الجزائر، ط٢، ١٤٣٣ هـ ٢٠١٢ م.
- ٣٤_ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، عنى بتصحيحه: هلموت ريتز، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط٣، ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م.
- ٣٥_ الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، المحقق: عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي، ١٣٨٧ هـ ١٩٦٨ م.
- ٣٦_ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة، المحقق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م.
- ٣٧_ المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، تقي الدين أحمد بن علي المقرئ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ.



p-ISSN: 1652 - 7189

e-ISSN: 1658 - 7472

Issue No.: 24 ... Muharram 1442 H – September 2020 G

Albaha University Journal of Human Sciences

Periodical - Academic - Refereed

Published by Albaha University

017 7223212 دار المنار للطباعة

Email: buj@bu.edu.sa

<https://portal.bu.edu.sa/ar/web/bujhs>